

## حكم سجود التحية لغير الله

دكتور / عثمان بن مسفر الزهراني

أستاذ العقيدة

عضو هيئة التدريس بجامعة أم القرى

## المقدمة:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. أما بعد،،،

فالسجود من أعظم العبادات وأجل القربات، وهو عبادة الملائكة الكرام، يقول جل شأنه في وصفهم: ﴿إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ رَبِّكَ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيُسَبِّحُونَهُ وَلَهُ يَسْجُدُونَ﴾<sup>١</sup>، بل وعبادة ما في السموات والأرض؛ قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ دَابَّةٍ وَالْمَلَائِكَةِ وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ﴾<sup>٢</sup> وأمر الله المؤمنين بالعبادة وخص السجود والركوع لفضلهما؛ فقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَأَقْعُلُوا الْحَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾<sup>٣</sup>، وأمر سبحانه أن لا يكون السجود إلا له، قال تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ لَا تَسْجُدُوا لِلشَّمْسِ وَلَا لِلْقَمَرِ وَاسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَهُنَّ إِنْ كُنْتُمْ تُعْبُدُونَهُ﴾<sup>٤</sup>. وقال تعالى: ﴿فَاسْجُدُوا لِلَّهِ وَعْبُدُوا﴾<sup>٥</sup>، والكلام عن أهمية السجود لله وحده، وفضائله؛ يطول، ومع أهمية عبادة السجود، ومكانتها العظيمة بين الشعائر التعبدية، إلا أن كثيرا من المسلمين يجهلون بعض أحكامه، ولا سيما الأحكام التي تتعلق بسلامة إيمانهم، وصحة معتقداتهم. فتجد في المسلمين من يسجد لغير الله؛ عيادا بالله، دون أن يدرك خطورة هذا الفعل على دينه وعقيدته.

١ [الأعراف: ٢٠٦]

٢ [النحل: ٤٩]

٣ [الحج: ٧٧]

٤ [فصلت: ٣٧]

٥ [النجم: ٦٢]

وفي المقابل تجد من يتسرع في تكفير الناس؛ إذا حصل منهم سجود لغير الله، بقصد التحية لمن يسجد له فقط، ولم يرد بسجوده عبادته، كالذي قد يحدث من بعض عوام المسلمين في بعض الأقطار، إما بدافع المبالغة في التحية لأصحاب المكانة والجاه، أو السلاطين، أو المشايخ، أو عملاً بأنظمة بعض الألعاب القتالية الرياضية التي تجعل الإحناء والركوع تحية بينهم. ولا شك أن الركوع أو السجود لغير الله بدافع التحية حرام، ومعصية كبيرة، لكن من لم يكن في نيته عبادة غير الله فليس شركاً أكبر، ولا يجوز أن يكفر صاحبه.

وينتشر بين بعض أوساط الشباب وفي منتديات الشبكة العنكبوتية الكثير من النقاشات والجدال حول هذه المسألة وما شابهها، يقول أحدهم في مستهل رسالة ألفها يصف فيها بالكفر من يسجد لغير الله لكل مالم يأمر الله بالسجود له: "فهذه رسالة مختصرة في مسألة السجود لغير الله تعالى والحكم فيها إذ ظن البعض أن السجود لغير الله تعالى بقصد التحية والتكريم قاصر على التحريم ولا يبلغ حد الإثراك إذ إنه كان مأثونا به في شرع من قبلنا... ولم يكن في شرع من قبلنا سجود لغير مأثون بالسجود له أو مأمور بالسجود له فمن سجد لغير مأثون بالسجود له أو مأمور بالسجود له فقد خرج عن شرعنا وعن شرع من قبلنا بسجوده لمن لم يأن له أن يسجد له فتأمل".<sup>1</sup>

### أهمية الموضوع:

يمكن تلخيص أهمية الموضوع فيما يلي:

- كونه يتعلق بعبادة من أجل وأعظم العبادات وهي السجود لرب الأرض والسموات.
  - أهمية بيان الحكم الشرعي فيما هو مكفر وما هو حرام من أنواع السجود لغير الله، وبيان خطورة عدم التفريق بينها -
  - التأكيد على أن سجود العبادة لغير الله شرك أكبر، وأنه كغيره من العبادات، لا يجوز صرف شيء منها إلا لله.
  - المساهمة في التوعية بخطورة إطلاق أحكام التكفير والشرك الأكبر على أفعال قد لا تكون كذلك.
  - التحذير من استهانة بعض المسلمين بسجود العبادة أو سجود التحية لغير الله.
  - الحاجة إلى البحوث والمؤلفات التي تبيّن لعموم المسلمين الحق والصواب في هذه المسائل المهمة، والباحث يأمل أن يكون في بحثه هذا شيء من أداء الواجب في هذا الجانب.
- وكان من أسباب اختياري للموضوع مايلي:

<sup>1</sup> منتدى ملتقى أهل الحديث: <https://www.ahlalhdeth.com/vb/showthread.php?t=338076>

- اهتمام الباحث الشخصي بهذا الأمر من خلال تواجدي في بعض مواطن مزارات الحجاج والمعتمرين، لعدد من السنوات، ومشاهدة ما يحدث منهم من الركوع والانحناء من بعضهم بدافع العاطفة الدينية للعلماء والأئمة وبعض من يرون أنهم من أبناء الصحابة، واستعجال البعض فيصف فعلهم هذا بالشرك الأكبر، والركوع قرين السجود، وله حكمه.
- القيام بواجب النصح والبيان حيال جهل كثير من عوام المسلمين بحكم السجود لغير الله ووقوعهم في محرم الله أو الشرك الأكبر وهم لا يعلمون، مما يستوجب علينا القيام بحقهم علينا من النصح والبيان.
- الضعف العلمي والفهم الخاطئ لدى البعض في مسألة السجود لغير الله واعتقادهم أن كل سجود لغير الله شركا أكبر، ويبنون على ذلك وصف من يفعله من عوام المسلمين بالشرك الأكبر مطلقا.
- ماوقفت عليه من نقاشات عديدة بين بعض المتدينين الشباب، أو الكتاب، في مواقع الشبكة العنكبوتية؛ في كون السجود لغير الله: شركا أكبر مطلقا، أو ليس شركا أكبر مطلقا، دون التفريق بين سجود التحية وسجود العبادة، مما ينم عن مدى الحاجة لدى شرائح من المجتمع لمزيد بيان لهذه المسألة.

#### تساؤلات البحث:

- ما المقصود بسجود التحية لغير الله وسجود العبادة؟
- ما حكم سجود التحية لغير الله وما حكم سجود العبادة؟
- ما خطورة عدم فهم الفرق بين سجود التحية لغير الله وسجود العبادة؟

#### أهداف البحث:

- بيان معنى سجود التحية وسجود العبادة.
- بيان حكم سجود التحية وسجود العبادة.
- بيان مدى خطورة عدم فهم الفرق بين السجودين.

#### منهجى فى البحث:

اتبعت في هذا البحث المناهج البحثية التالية:

- ١- المنهج الاستقرائي التام: استخدمته في جمع النصوص الشرعية وأقوال العلماء في المسألة.
- ٢- المنهج الوصفي: استخدمته في وصف المضمون العام الذي اشتملت عليه تلك النصوص والأقوال.

٣- المنهج التحليلي: استخدمه في تحليل مضامين تلك النصوص والأقوال، وبيان المسائل المتعلقة بالعقيدة فيها.

٤- المنهج النقدي: استخدمته في جانب النقد والمناقشة لبعض ما ورد في تلك المضامين من القضايا والمسائل المتعلقة بالعقيدة.  
حدود البحث:

سأتحدث في بحثي هذا عن حكم السجود لغير الله بقصد التحية لبعض البشر الأحياء، وعن معنى سجود الملائكة لآدم عليه السلام، وسجود أبي وإخوة يوسف ليوسف عليه السلام، وبعض ما يستدل به من السنة على ذلك، دون الحديث عن أنواع السجود الأخرى مثل السجود لغير الله إكراها، أو السجود لقبر النبي صلى الله عليه وسلم؛ لأن طبيعة البحث لا تتسع لتحريير القول في كل ذلك.

#### الدراسات السابقة:

هناك الكثير جدا من الدراسات عن السجود، ولكن أكثرها تعنى بالمسائل الفقهية المتعلقة بأنواع السجود، ولم أقف على رسالة علمية مستقلة تتحدث عن سجود التحية بالذات، إلا ما يتم الحديث عنه في بعض الدراسات المتعلقة بالتوحيد والعقيدة عموما، وحكم صرف شيء من العبادة لغير الله، ومن ذلك السجود، أو في كتب التفسير عند الآيات المتعلقة بسجود الملائكة لآدم عليه السلام أو سجود إخوة يوسف ليوسف عليه السلام، ونحو ذلك، ومن الدراسات العلمية التي وقفت عليها والمتعلقة بالسجود مايلي:

- "الاتباع والابتداع في عبادة السجود دراسة عقدية"، هدى بنت حسن محمد الفيافي، دراسة علمية نشرت بمجلة البحوث والدراسات الشرعية، وتتكون من مقدمة وتمهيد ومبحثين المبحث الاول: الاتباع في عبادة السجود، والمبحث الثاني: الابتداع في عبادة السجود، وتناولت في رسالتها عبادة السجود وأنها لا بد ان تكون موافقة في ادائها للشرع في سببها وجنسها وقدرها وكيفيةها وفي الزمان والمكان... الخ، ولم تتناول الحديث عن سجود التحية.

- "المسائل العقدية المتعلقة بالسجود" وهي (رسالة ماجستير) من إعداد: منيرة بنت صياف العمري، وتكلمت الباحثة عن أنواع السجود الوارد في الكتاب والسنة، مثل سجود عموم الكائنات لله سبحانه وسجود الانسان وسجود الملائكة لله عز وجل وسجود الجن وسجود الافلاك وسجود الجمادات وسجود الدواب، والشبهات حول كل سجود وهل هو حقيقي أو مجازي، وعن سجود بعض الكائنات لبعضها، وعن آثار السجود

الإيمانية، وتطرفت بإيجاز لسجود الملائكة لآدم عليه السلام وسجود إخوة يوسف ليوسف عليه السلام.

- معاني الركوع والسجود في القرآن المجيد، المؤلف: إبراهيم بن سعيد بن حمد الدوسري، وهو بحث بمجلة جامعة أم القرى، جمع فيه الباحث ألفاظ الركوع والسجود في القرآن الكريم وتحدث عنها، فمنها سجود المخلوقات جميعها، وسجود الملائكة، وسجود النبيين، وسجود السحرة، وسجود الكفار وركوعهم، وكان مجمل كلامه عن سجود الملائكة في أقل من صفتين، وسجود إخوة يوسف ليوسف كذلك في أقل من صفتين.

- السجود في القرآن الكريم (دراسة موضوعية)، للباحث عماد عادل مسعود (رسالة ماجستير) بجامعة آل البيت سنة ٢٠٠٢م. وهي متعلقة بعلم التفسير. السجود على ضوء القرآن الكريم للباحثة ليلى حسن عبد الله حنفي (رسالة ماجستير) بكلية التربية للبنات بمكة المكرمة عام ١٤٢٠، وهي متعلقة بعلم القرآن. ويختلف بحثي هذا عن البحوث السابقة، في أن البحوث السابقة بعضها لم تتناول سجود التحية، وبعضها تطرقت لها بإيجاز كجزئية من جزئيات البحث دون تفصيل. ولم يكن ذلك تناول كافي في إعطاء الموضوع حقه من جمع واستقراء لأقوال العلماء في المسألة، والمقارنة بينها، وتوجيه أقوال بعضهم المشتبهة في هذه المسألة التي تتعلق بوصف الكفر والإيمان، وحملها على المحمل الصحيح، وجمعها مع أقوالهم الأخرى التي تبين مرادهم، مع ما بينته من توجيه لأقوال العلماء الذين قالوا بكفر من يسجد لغير الله مطلقاً، وبينت الفرق بين سجود العبادة، وسجود التحية، وسجود التعظيم، مع بيان الأدلة من السنة أيضاً، على تحريم سجود العبادة في شريعتنا.

#### إجراءات البحث:

- عزو الآيات في الهامش؛ بذكر اسم السورة ورقم الآية، وإذا تكررت الآية أو جزء منها في الصفحة الواحدة فأكتفي بالعزو الأول.
- عزو الأحاديث النبوية الشريفة إلى من أخرجها، وأكتفي بذكرها؛ إن كانت عند البخاري ومسلم، وأذكر حكم بعض العلماء عليها إن كانت عند غيرهم.
- عزو الآثار إلى من أخرجها.
- ترجمة الأعلام، والأماكن غير المشهورة، وشرح الكلمات الغريبة.
- التعريف بالمصنف وذكر بيانات المؤلف كاملة عند أول ذكر له فقط.

- عزو النصوص لمصادرها الأصلية، ولا ألجأ للعزو بواسطة إلا إذا تعذر علي الوقوف على الأصل.

- الالتزام بعلامات الترقيم، وقواعد البحث العلمي المتعارف عليها.

#### تقسيمات البحث:

قسمت البحث إلى مقدمة، وتمهيد، وستة مباحث، وخاتمة.

**المقدمة:** وتشتمل على أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، و تساؤلات البحث، وأهداف البحث، وحدود البحث، والدراسات السابقة عليه،، ومناهج البحث التي اتبعتها، وإجراءات البحث.

#### **التمهيد: وفيه مطلبان:**

المطلب الأول: تعريف السجود لغة واصطلاحاً.

المطلب الثاني: حكم سجود العبادة لغير الله.

**المبحث الأول: حكم سجود التحية لغير الله**

**المبحث الثاني: سجود الملائكة لآدم.**

**المبحث الثالث: سجود أبوي وإخوة يوسف ليوسف.**

**المبحث الرابع: أدلة من السنة.**

**المبحث الخامس: القول بأن السجود لغير الله شرك مطلقاً**

**المبحث السادس: السجود لغير الله تعظيماً.**

**الخاتمة**

## التمهيد

## المطلب الأول: تعريف السجود لغة واصطلاحاً

## السجود في اللغة:

قال ابن فارس: "السَّيْنُ وَالْجَيْمُ وَالِدَالُ أَصْلٌ وَاحِدٌ مُطَّرِدٌ يَدُلُّ عَلَى تَطَامُنٍ وَذُلٍّ. يُقَالُ سَجَدَ، إِذَا تَطَامَنَ. وَكُلُّ مَا ذَلَّ فَقَدْ سَجَدَ"<sup>١</sup>

سجد سجوداً خضع وتطامن ووضع جبهته على الأرض فهو ساجد<sup>٢</sup>  
ابنُ سيده: سَجَدَ يَسْجُدُ سَجُودًا وَضَعَ جَبْهَتَهُ بِالْأَرْضِ، وَقَوْمٌ سَجَدُوا وَسَجُودًا<sup>٣</sup>  
و(المَسْجِد) الْجَبْهَةُ حَيْثُ يَكُونُ نَدْبُ السُّجُود... و(المَسْجِد) مَصْلَى  
الْجَمَاعَةِ"<sup>٤</sup>

ومن اللطائف أن تسمية المسجد مشتقة من أحد أجزاء الصلاة وهو السجود  
وهذا دليل على أهمية السجود ومكانته من الصلاة ومن العبادات عموماً.  
والسجود شرعاً:

وضع الجبهة على الأرض للعبادة ولا يكون هذا إلا لله تعالى.<sup>٥</sup>  
وفي الموسوعة الفقهية الكويتية: "وَالسُّجُودُ فِي الْإِصْطِلَاحِ: وَضْعُ الْجَبْهَةِ  
أَوْ بَعْضِهَا عَلَى الْأَرْضِ، أَوْ مَا اتَّصَلَ بِهَا مِنْ ثَابِتٍ مُسْتَقَرٍّ عَلَى هَيْئَةٍ  
مَخْصُوصَةٍ فِي الصَّلَاةِ"<sup>٦</sup>

١ معجم مقاييس اللغة (٣/ ١٣٣)، المؤلف: أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥هـ)، المحقق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر، عام النشر: ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

٢ المعجم الوسيط ١: ٤١٦ (سجد)، المؤلف: مجمع اللغة العربية بالقاهرة، (إبراهيم مصطفى / أحمد لزيات / حامد عبد القادر / محمد لنجان)، الناشر: دار الدعوة.

٣ لسان العرب (٣/ ٢٠٤)، المؤلف: محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفي الإفريقي (المتوفى: ٧١١هـ)، الناشر: دار صادر - بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤١٤هـ.

٤ المعجم الوسيط (١/ ٤١٦)

٥ الجامع لأحكام القرآن: تفسير القرطبي (١/ ٢٩٣)، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: ٦٧١هـ)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، الناشر: دار الكتب المصرية - القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م، وانظر الزبيدي: الكتاب: تاج العروس من جواهر القاموس/٨/١٧٢، المؤلف: محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتضى، الزبيدي (المتوفى: ١٢٠٥هـ)، المحقق: مجموعة من المحققين.

٦ الموسوعة الفقهية الكويتية (٢٣/ ١٢٧)، صادر عن: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت، الناشر: دار السلاسل - الكويت، الطبعة: الأولى: من ١٤٠٤هـ. وانظر: رد المحتار على الدر المختار، (١/ ٤٤٧هـ)، المؤلف: ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي (المتوفى: ١٢٥٢هـ)، الناشر: دار الفكر - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

وقد بين هيئة السجود الشرعية الرسول صلى الله عليه وسلم في الصلاة فيما رواه عنه ابن عباس رضي الله عنهما أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال: "أمرت أن أسجد على سبعة أعظم: على الجبهة (وأشار بيده على أنفه) واليدين والركبتين وأطراف القدمين، ولا نكف الثياب ولا الشعر"<sup>١</sup> أما المقصود بسجود التحية الذي سأحدث عنه فهو السجود بوضع الجبهة على الأرض لبعض البشر بنية التحية والتبجيل لا بنية العبادة.

### المطلب الثاني: حكم سجود العبادة لغير الله

إن العبادة يجب ألا تكون إلا لله وحده، فهو الإله الواحد الأحد، الفرد الصمد، ويجب أن تصرف له وحده كل العبادات، وصرف أي نوع من انواع العبادة لغيره تعالى شرك أكبر لا يغفره الله.

قال تعالى ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا﴾<sup>٢</sup>

و امر الله تعالى بأن لا تكون العبادة إلا له قال تعالى ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾<sup>٣</sup>

و هو سبحانه لم يخلق الخلق الا لعبادته سبحانه لا لعبادة غيره؛ لا نبي مرسل ولا ملك مقرب، قال الله تعالى ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾<sup>٤</sup>

وبين سبحانه ان الشرك محبط للعمل قال تعالى ولقد ﴿وَلَقَدْ أَوْحَىٰ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾<sup>٥</sup>

١ أخرج البخاري في صحيحه: الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه: صحيح البخاري، المؤلف: محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ، كتاب الأذان، باب السجود على الأنف، رقم الحديث: ٨١٢ (١ / ١٦٢)، ومسلم في صحيحه: المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، المؤلف: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، كتاب الصلاة، باب أعضاء السجود، رقم الحديث ٤٩٠، ٣٥٤/١، والكفت: "هو الجمع والستر" انظر المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ١٧/١٢٥، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢.

٢ [النساء: ٤٨]

٣ [النساء: ٣٦]

٤ [الذاريات: ٥٦]

٥ [الزمر: ٦٥]

وقد خص الله سبحانه السجود بان لا يكون الا له قال تعالى:  
﴿وَمِنْ آيَاتِهِ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ لَا تَسْجُدُوا لِلشَّمْسِ وَلَا لِلْقَمَرِ وَاسْجُدُوا لِلَّهِ  
الَّذِي خَلَقَهُنَّ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ﴾<sup>١</sup>.  
قال ابن كثير: أي: "لا تشركوا به فما تنتفعكم عبادتكم له مع عبادتكم لغيره، فإنه لا يغفر  
أن يشرك به"<sup>٢</sup>.

وقال بعض أهل العلم في تفسير هذه الآية: إن من أراد أن يكون عبداً لله خالصاً، فلا  
يسجد إلا له سبحانه، ولا يسجد للشمس والقمر، نبه بهما على غيرهما من المخلوق  
العلوي، فالسفلي من الأحجار والأشجار والضرائح ونحوها بالأولى. وقد دلت هذه الآية  
على أن ديننا هو أن السجود حق الخالق، فلا يسجد لمخلوق أصلاً كائناً ما كان، فإن  
المخلوقية يتساوى فيها الشمس والقمر، والولي والنبى، والحجر والمدر، والشجر  
ونحوها"<sup>٣</sup>.

والتحذير من الشرك من أوجب الواجبات، وأولى المهمات، وسجود العبادة لغير  
الله شرك أكبر يجب أن نحذر أمثا منه وننبههم على خطورته.  
ولقد حذر العلماء من السجود لغير الله بنية العبادة.

يقول النيسابوري في تفسير قوله تعالى ﴿اسْجُدُوا لِأَدَمَ﴾<sup>٤</sup>: "ثم إن المسلمين أجمعوا على  
أن ذلك السجود لم يكن للعبادة لأنه تعالى لا يأمر بالكفر والعبادة لغيره كفر"<sup>٥</sup>  
وقال الرازي: "أَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ السُّجُودَ لَيْسَ سُّجُودَ عِبَادَةٍ لِأَنَّ سُّجُودَ  
الْعِبَادَةِ لِغَيْرِ اللَّهِ كُفْرٌ وَالْأَمْرُ لَا يَرُدُّ بِالْكَفْرِ"<sup>٦</sup>

١ [فصلت: ٣٧]

٢ انظر: تفسير القرآن العظيم (٤/ ١٠٤)، المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى:

٧٧٤هـ)، المحقق: سامي بن محمد سلامة، الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩ م.

٣ الدين الخالص أو إرشاد الخلق إلى الدين الحق (٢/ ٥٣)، المؤلف: محمود خطاب السبكي، الناشر: المكتبة المحمودية السبكية، سنة  
النشر: ١٣٩٧ - ١٩٧٧.

٤ [البقرة: ٣٤]

٥ غرائب القرآن و رغائب الفرقان (١/ ٢٤٠)، المؤلف: نظام الدين الحسن بن محمد بن حسين القمي النيسابوري (المتوفى:

٨٥٠هـ)، المحقق: الشيخ زكريا عميرات، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٦ هـ.

٦ مفاتيح الغيب: التفسير الكبير (٢/ ٤٢٧)، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين النيمي الرازي الملقب بفخر  
الدين الرازي خطيب الري (المتوفى: ٦٠٦هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤٢٠ هـ.

وقال الرحباني: " السُّجُودُ لِلْحُكَّامِ وَالْمَوْتَى بِقَصْدِ الْعِبَادَةِ: كَفْرٌ، قَوْلًا وَاحِدًا، بِاتِّفَاقِ الْمُسْلِمِينَ، وَالتَّحِيَّةُ لِمَخْلُوقٍ بِالسُّجُودِ لَهُ: كَبِيرَةٌ مِنَ الْكِبَائِرِ الْعِظَامِ".<sup>١</sup>

وقال السفاريني الحنبلي رحمه الله تعالى: "والحاصل أن السجود لغير الله إما أن يكون على وجه العبادة بدعوى أن المسجود إليه كالصنم، أو لا كالسجود لنحو الوالد والظلمة والمشايخ. فالأول: كفرٌ إجمالاً. والثاني: حرامٌ من الكبائر، وقد يكفر فاعله".<sup>٢</sup>

وقال الشيخ محمد بن إبراهيم: "الانحناء عند السلام حرام، إذا قصد به التحية، وأما إن قصد به العبادة فكفر"<sup>٣</sup>

وقال الشيخ عبد العزيز عبد اللطيف: " فمن المعلوم أن سجود العبادة، القائم على الخضوع والذل والتسليم والإجلال لله وحده: هو من التوحيد الذي اتفقت عليه دعوة الرسل، وإن صرف لغيره فهو شرك وتنديد.

ولكن لو سجد أحدهم لأب أو عالم ونحوهما، وقصد به التحية والإكرام: فهذه من المحرمات التي دون الشرك، أما إن قصد الخضوع والقربة والذل له فهذا من الشرك".<sup>٤</sup>

وقال البجيرمي<sup>٥</sup> في تحفة الحبيب: مجرد السجود بين يدي المشايخ لا يقتضي تعظيم الشيخ كتعظيم الله عز وجل بحيث يكون معبوداً، والكفر إنما يكون إذا قصد ذلك".<sup>٦</sup>

وقال الرملي في: "نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج" قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ: مَا يَفْعَلُهُ عَوَامُّ الْفُقَرَاءِ مِنَ السُّجُودِ بَيْنَ يَدَيْ الْمَشَايِخِ فَهُوَ مِنَ الْعِظَائِمِ وَلَوْ كَانَ بِطَهَارَةٍ وَإِلَى الْقِبْلَةِ، وَأَخْشَى أَنْ يَكُونَ كُفْرًا"<sup>٧</sup>

١ مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى (٦/ ٢٧٨)، المؤلف: مصطفى بن سعد بن عبده السيوطي شهرة، الرحباني مولدا ثم الدمشقي الحنبلي (المتوفى: ١٢٤٣هـ)، الناشر: المكتب الإسلامي، الطبعة: الثانية، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.

٢ "الذخائر شرح منظومة الكبائر"، المؤلف: محمد بن أحمد السفاريني الحنبلي، لمحقق: وليد بن محمد بن عبد الله العلي، الطبعة الأولى، دار البشائر الإسلامية، لبنان - بيروت، ١٤٢٢ - ٢٠٠١ (ص/٣٧٣)

٣ فتاوى ورسائل الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ" ١/١٠٩

٤ "توافق الإيمان القولية والعملية" (ص: ٢٧٨).

٥ هو الشيخ سليمان بن محمد بن عمر البجيرمي الفقيه الشافعي الأزهري، ولد في بجيرم من قرى الغربية بمصر وتعلم في الأزهر، له من التصانيف: التجريد لنفع العبيد، وتحفة الحبيب على شرح الخطيب في أربع مجلدات وكلاهما في فروع الفقه الشافعي، توفي ١٢٢١. انظر حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر (ص: ٦٩٤)، المؤلف: عبد الرزاق بن حسن بن إبراهيم البيطار الميداني الدمشقي (المتوفى: ١٣٣٥هـ) حققه ونسقه وعلق عليه حفيده: محمد بهجة البيطار - من أعضاء مجمع اللغة العربية الناشر: دار صادر، بيروت الطبعة: الثانية، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م، والأعلام للزركلي (٣/ ١٣٣)، ومعجم المؤلفين (٤/ ٢٧٥)

٦ حاشية البجيرمي على الخطيب: تحفة الحبيب على شرح الخطيب (١/ ٣٥٤).

وعلق على ذلك الشرواني في حاشيته على تحفة المحتاج فقال: "قوله: وَأَخْشَى) إِنَّمَا قَالَ وَأَخْشَى الْخِ، وَلَمْ يَجْعَلْهُ كُفْرًا حَقِيقَةً؛ لِأَنَّ مُجَرَّدَ السُّجُودِ بَيْنَ يَدَيْ الْمَشَايخِ لَا يَقْتَضِي تَعْظِيمَ الشَّيْخِ كَتَعْظِيمِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِحَيْثُ يَكُونُ مَعْبُودًا، وَالْكَفْرُ إِنَّمَا يَكُونُ إِذَا قُصِدَ ذَلِكَ"<sup>٢</sup>.

وقال النووي "وَلَيْسَ مِنْ هَذَا مَا يَفْعَلُهُ كَثِيرٌ مِنَ الْجَهْلَةِ مِنَ السُّجُودِ بَيْنَ يَدَيْ الْمَشَايخِ بَلْ ذَلِكَ حَرَامٌ قَطْعًا بِكُلِّ حَالٍ سِوَاءَ كَانَتْ إِلَى الْقِبْلَةِ أَوْ غَيْرِهَا وَسِوَاءَ قُصِدَ السُّجُودُ لِلَّهِ تَعَالَى أَوْ غُفِلَ وَفِي بَعْضِ صُورِهِ مَا يَقْتَضِي الْكُفْرَ أَوْ يُفَارِقُهُ عَافَانَا اللَّهُ الْكَرِيمُ"<sup>٣</sup>

وعلق الشرواني على ذلك فقال: "قَالَ الشَّارِحُ فِي الْبَاعْلَامِ بَعْدَ نَقْلِهِ مَا فِي الرَّوْضَةِ هَذَا يُفْهِمُ أَنَّهُ قَدْ يَكُونُ كُفْرًا بَأَنَّ قُصِدَ بِهِ عِبَادَةَ مَخْلُوقٍ أَوْ التَّقَرُّبَ إِلَيْهِ وَقَدْ يَكُونُ حَرَامًا بِأَنَّ قُصِدَ بِهِ تَعْظِيمَهُ أَيْ التَّنَدُّلَ لَهُ أَوْ أُطْلِقَ وَكَذَا يُقَالُ فِي الْوَالِدِ وَالْعُلَمَاءِ انْتَهَى"<sup>٤</sup>

وما يجب التنبيه إليه أيضا:

أنه ليس صحيحا أن من سجد لغير الله لا يكون سجوده كفرا إلا إذا اعتقد الربوبية فيمن سجد له<sup>٥</sup>، فمن يحدث منه هذا فقد أضاف إلى شركه بألوهية الله تعالى شركا في ربوبيته، أما من سجد عبادة لمخلوق فقد أشرك بالله في ألوهيته وهو شرك أكبر؛ وإن لم يعتقد في المسجد له أن له بعض خصائص ربوبية الله تعالى.

وقد تصدى علماء أهل السنة لمن قال بأنه لا كفر بقول أو فعل إلا إذا أشرك بالله في ربوبيته.

وردوا على من يقول بأن القول أو الفعل الذي دلت النصوص الشرعية على أنه كفر ليس بكفر، وإنما هو دليل على أن في القلب كفرا، وبينوا أن هذا غلط خطأ عظيم وزلل كبير.

١ نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج(١/ ١٢٢)، المؤلف: شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي (المتوفى: ١١٠٤هـ)، الناشر: دار الفكر، بيروت، الطبعة: ط أخيرة - ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م.

٢ "نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج (١/ ١٢٢).

٣ المجموع شرح المذهب ٦٩/٤، وروضة الطالبين وعمدة المفتين (١/ ٣٢٦).

٤ تحفة المحتاج في شرح المنهاج وحاوشي الشرواني والعبادي (٩/ ٩١)، المؤلف: أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي، روجعت وصححت: على عدة نسخ بمعرفة لجنة من العلماء، الناشر: المكتبة التجارية الكبرى - مصر عام النشر: ١٣٥٧ هـ - ١٩٨٣ م.

٥ انظر: تهذيب الفروع والقواعد السنية في الأسرار الفقهية، وهو حاشية على شرح ابن الشاطب لكتاب الفروع للقرافي المسمى (إدراج الشروق على أنواع الفروع)، المؤلف / محمد علي بن حسين المكي المالكي، (١٧٠١-١٧٢٠).

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية:

"ومن المعلوم أن الذبح والنذر والسجود والركوع والطواف ونحوها عبادات تجمع بين الخضوع والخوف والإجلال، والرجاء والمحبة والقرب، فإذا صرفت هذه العبادات لله وحده فهذا إيمان وتوحيد، وإذا صرفت لغيره فهذا كفر وتدنيد، وقد غلط مرجئة المتكلمين ومن تبعهم عندما زعموا أن شرك التقرب والنسك ليس شركاً بإطلاق، ما لم يتضمن عندهم الشرك في التوحيد العلمي الخبري؛ لأنهم حصروا التوحيد في الربوبية والأسماء والصفات ومن ثم فالشرك عندهم هو الشرك في هذا التوحيد"<sup>١</sup>.

وقال النووي رحمه الله -بعد أن ذكر أمثلةً للأفعال الكفرية ومنها السجود للصنم والشمس-: "قال الإمام<sup>٢</sup>: في بعض التعاليق عن شيخي<sup>٣</sup> أن الفعل بمجرد لا يكون كفراً، قال: وهذا زللٌ عظيمٌ من المعلق ذكرته للتنبيه على غلطه، وتحصل الردة بالقول الذي هو كفر، سواء صدر عن اعتقادٍ أو عنادٍ أو استهزاء"

فإمام الحرمين جعل القول بأن الفعل بمجرد لا يكون كفراً؛ زللاً وغلطاً، وفي سياق النووي لهذا النقل عنه؛ تقرير له على ذلك، كما ذكر هذا التعليق أيضاً عن إمام الحرمين ابن حجر المكي وأيد تخطئته لهذا التعليق.<sup>٤</sup>

وأقوال الأئمة في هذا الباب كثيرة معلومة.<sup>٥</sup>

١ انظر: لمزيد من التفصيل رسالة "ضوابط التكفير للقرني" (ص: ١٧٤، ١٧٣).

٢ يقصد إمام الحرمين أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله الجويني.

٣ يقصد والده الإمام عبد الله الجويني.

٤ الإعلام بقواطع الإسلام (ص: ٧٨)

٥ ينظر مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية ٥٤٧/٧، ٥٦١، الإيمان لشيخ الإسلام ص ٤٨٤، النونية لابن القيم مع شرحها لابن عيسى ١١٨، ١١٧/٢، شرح كشف الشبهات للشيخ محمد بن إبراهيم ص ١٢٦-١٣٤.

## المبحث الأول: حكم سجود التحية لغير الله

بعد أن رأينا في المبحث السابق خطر سجود العبادة لغير الله وأنه شرك أكبر، وأهمية التحذير الشديد منه، ورأينا بعض أقوال العلماء في ذلك.

فإنما مما ينبغي التحذير منه أيضا هو السجود لغير الله بنية التحية، والذي قد يحدث من بعض عوام المسلمين أحيانا؛ بتأثير عادات الشعوب، أو العاطفة الدينية الجياشة، أو غير ذلك، فهو خطر عظيم، وقد يصل بصاحبه إلى الشرك الأكبر، إذا كان في نيته شيء من العبادة للمسجود له، أو اعتقد فيه شيئا من خصائص الربوبية.

أما إن كان سجود تحية فقط، دون أن يعتقد الساجد أن لأولئك البشر المسجود لهم شيئا من خصائص الألوهية أو الربوبية لله تعالى، فإن ذلك معصية كبيرة وضلال ولكن ليس شركا أكبر مخرج من الملة.

ولذلك فمن الخطورة أيضا تسرع البعض بإطلاق وصفهم بالشرك الأكبر، لمجرد حدوث سجود التحية منهم لبعض العظماء أو السلاطين أو الأولياء.

وقد تضافرت أقوال العلماء في التفريق بين سجود العبادة وسجود التحية، وبالذات عند الحديث عن تفسير معنى سجود الملائكة لآدم، وسجود إخوة يوسف ليوسف.

وذكر عدد من العلماء اتفاق المفسرين واجماع الأمة على أن سجود الملائكة لآدم كان سجود تحية وليس سجود عبادة ن وأن سجود أبوي وإخوة يوسف ليوسف عليه السلام كان سجود تحية.

قال النيسابوري في تفسير قوله تعالى (اسجدوا لآدم): "ثم إن المسلمين أجمعوا على أن ذلك السجود لم يكن للعبادة لأنه تعالى لا يأمر بالكفر والعبادة لغيره كفر"<sup>١</sup>

وقال الرازي: "أَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ السُّجُودَ لَيْسَ سُجُودَ عِبَادَةٍ لِأَنَّ سُجُودَ الْعِبَادَةِ لِغَيْرِ اللَّهِ كُفْرٌ وَالْأَمْرُ لَا يَرِدُ بِالْكَفْرِ"<sup>٢</sup>

وقال القرطبي رحمه الله: "وَاخْتَلَفَ النَّاسُ فِي كَيْفِيَّةِ سُجُودِ الْمَلَائِكَةِ لِأَدَمَ بَعْدَ اتِّفَاقِهِمْ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ سُجُودَ عِبَادَةٍ"<sup>٣</sup>

١ تفسير النيسابوري: غرائب القرآن و رغائب الفرقان، (١/ ٢٤٠)، المؤلف: نظام الدين الحسن بن محمد بن حسين القمي النيسابوري

(المتوفى: ٨٥٠هـ)، المحقق: الشيخ زكريا عميرات، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٦ هـ.

٢ مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير، (٢/ ٤٢٧)، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين

الرازي خطيب الري (المتوفى: ٦٠٦هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤٢٠ هـ.

٣ تفسير القرطبي، (١/ ٢٩٣)، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي

(المتوفى: ٦٧١هـ)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، الناشر: دار الكتب المصرية - القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤ م.

وقال الثعالبي في تفسير قوله تعالى عن يوسف عليه السلام (وخرأوله): "وأجمع المفسرون أنه كان سجوداً تحيةً لا سجوداً عبادة".<sup>١</sup> وجاء في فتاوى دار الإفتاء المصرية: "أما سجود إخوته له فكان سجود تحية وليس سجود عبادة بالاتفاق عند جميع العلماء"<sup>٢</sup> وقال ابن العربي: "اتَّفَقَتُ الْأُمَّةُ عَلَى أَنَّ السُّجُودَ لِآدَمَ، لَمْ يَكُنْ سُّجُودَ عِبَادَةٍ"<sup>٣</sup> وقال ابن حزم الظاهري: "ولما خلافاً بين أحد من أهل الإسلام في أن سجودهم لله تعالى سجود عبادة، ولآدم سجود تحية وإكرام"<sup>٤</sup> ويمكن إجمال استدلالات العلماء على سجود التحية واختلافه عن سجود العبادة فيما يلي:

١. سجود الملائكة لآدم عليه السلام.
  ٢. سجود ابوي يوسف واخوته له عليه السلام.
  ٣. الأحاديث التي ورد فيها سجود بعض الصحابة للنبي صلى الله عليه وسلم.
  ٤. الأحاديث التي ورد فيها سجود البهائم للنبي صلى الله عليه وسلم.
- وأكثر ماتكلم العلماء عن هذه المسألة هو عند الحديث عن تفسير الآيات التي فيها سجود الملائكة لآدم عليه السلام، وسجود ابوي يوسف واخوته له عليه السلام. والكلام عن هذه الأدلة وغيرها، وذكر أقوال العلماء بشأنها، ووجه استدلالهم، هو ما سيتم الحديث عنه في المباحث التالية بإذن الله.

### المبحث الثاني: سجود الملائكة الكرام لآدم عليه السلام

ورد الحديث في القرآن الكريم عن سجود الملائكة لآدم في سبعة مواطن يقول تعالى واذ قلنا للملائكة اسجدوا لآدم... قال العلماء بان السجود لغير الله بنية العبادة شرك أكبر، ولذلك لا يمكن ان يقال بان الله تعالى امر الملائكة بان تشرك به سبحانه فانه لأيام بالكفر، وهذا يعني ان ذلك السجود من الملائكة ليس سجوداً بنية العبادة وانما

١ تفسير الثعالبي: الجواهر الحسان في تفسير القرآن، (٣/ ٣٥٢)، المؤلف: أبو زيد عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف الثعالبي (المتوفى: ٨٧٥هـ)، المحقق: الشيخ محمد علي معوض والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٨ هـ.

٢ وجاء في فتاوى دار الإفتاء المصرية (٨/ ١٤٢)

٣ أحكام القرآن ٢٧/١

٤ الفصل في الملل والأهواء والنحل، ١٢٩/٢، المؤلف: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: ٤٥٦هـ)، الناشر: مكتبة الخانجي - القاهرة.

هو سجود سلام وتحية، ويؤكد ذلك ان هذا التحية بالسجود كان موجودا في الأمم السابقة حتى أتى الاسلام ونهى عنه.

وقال بعض العلماء بأقوال أخرى في بيان هيئة سجود الملائكة وبيان المراد من سجودهم، ويمكن تصنيف أقوال العلماء في معنى سجود الملائكة لآدم عليه السلام على النحو التالي:

(١) أنه سجود حقيقي بوضع الجبهة على الأرض وأنه كان تحية لآدم وتشرفة وتكريم.  
(٢) أنه سجود حقيقي بوضع الجبهة على الأرض لكنه سجود لله باتجاه آدم، مثل الصلاة لله باتجاه القبلة.

(٣) أن المراد به الخضوع والانقياد فقط وهو المعنى اللغوي للسجود.

(٤) أنه كان إيما فقط.

(٥) أنه كان إحناء أو ركوعا فقط وليس بوضع الجبهة على الأرض.

(٦) أنه سجود لله اقتداء بآدم عليه السلام سجد وهم سجدوا اقتداء به.

وهناك من قال على سبيل المجادلة للمعارضين الذين يقولون بأن كل سجود عبادة؛ ولذلك ينفون أن يكون السجود لآدم، فمن العلماء من قال في معرض محاجتهم والرد عليهم ؛ أنه وإن قلتم أن ذلك سجود عبادة ؛ لكنه سجود بأمر الله واستجابة له، فالمطاع هو الله، والأمر أمره.

وقد جمعت أقوالا كثيرة جدا من كلام العلماء، مما يبين كلامهم عن كل قول من هذه الأقوال السالف ذكرها، لكنني سأقتصر على التفصيل بذكر أقوال الرأي الأول، والذي تضافرت أكثر أقوال أهل العلم عليه، وسأذكر بإيجاز الذين قالوا بالتفسيرات الأخرى، مع بيان استدلال أصحاب كل قول، والاعتراضات التي عيه إن وجدت.

وقد قمت في البداية بتصنيف النقول حسب التصنيف السابق، فذكرت تحت كل رأي من الآراء الستة المذكورة آنفا؛ أقوال العلماء التي تؤيده، لكنني عدلت عن ذلك لما فيه من تجزئة لنصوص العلماء، والتي إنما تفهم بوضوح إذا كان النص كاملا غير مجزء، فعمدت إلى سرد الأقوال حسب التاريخ الزمني للقائلين بها، دون تصنيف لها حسب الرأي المختار لكل عالم، لأن بعضهم بل غالبهم ينقل الأقوال متتالية وقد لا يرجح بينها أصلا، فنقل القول كاملا مترابطا أوضح وأدق، وبالله التوفيق. [يمكن حذف هذا لاستيراد]

قال ابن جرير الطبري: " وكان سجود الملائكة لآدم تكريماً لآدم وطاعة لله، لا عبادة لآدم، كما حدثنا به بشر بن معاذ: قال: حدثنا يزيد بن زريع، قال: حدثنا سعيد، عن

قتادة، قوله: "وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ"، فكانت الطاعة لله، والسجدة لآدم، أكرم الله آدم أن أسجد له ملائكته".<sup>١</sup>

وقال أيضا: "فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ" <sup>٢</sup> سجود تحية وتكرمة لا سجود عبادة".<sup>٣</sup>

وأخرج ابن أبي حاتم عند تفسير قوله تعالى: (وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ) حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ، ثنا صَفْوَانُ بْنُ صَالِحٍ، ثنا الْوَلِيدُ، ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: (وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ) قَالَ: "كَانَتْ السَّجْدَةُ لِآدَمَ، وَالطَّاعَةَ لِلَّهِ"<sup>٤</sup>

وأخرج ابن عساکر عن أبي إبراهيم المزني أنه سئل عن سُجُودِ الْمَلَائِكَةِ لِآدَمَ فَقَالَ: إِنْ اللَّهُ جَعَلَ آدَمَ كَالْكَعْبَةِ<sup>٥</sup>

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن قَتَادَةَ فِي قَوْلِهِ (وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ) قَالَ: كَانَتْ السَّجْدَةُ لِآدَمَ وَالطَّاعَةَ لِلَّهِ وَحَسَدَ عَدُوِّ اللَّهِ إِبْلِيسَ آدَمَ عَلَى مَا أَعْطَاهُ مِنَ الْكِرَامَةِ فَقَالَ: أَنَا نَارِيٌّ وَهَذَا طِينِيٌّ فَكَانَ بَدَأَ الذُّنُوبَ الْكُبْرَى<sup>٦</sup> وأخرج أبو الشيخ في العظمة عن مُحَمَّدِ بْنِ عَبَادِ بْنِ حَعْفَرِ الْمَخْزُومِيِّ قَالَ: "كَانَ سُجُودِ الْمَلَائِكَةِ لِآدَمَ إِيْمَاءً"<sup>٧</sup>

وقال الماتريدي: "ثم السجود يحتمل وجهين: الوجه الأول: الخضوع... والوجه الثاني: أن يكون المراد من ذكر السجود حقيقة السجود فهو يُخْرَجُ عَلَى وَجْهَيْنِ: أحدهما: أن يُجْعَلَ السجود تحية؛ ألزم الملائكة تحية آدم به... وفي ذلك دليل بيِّن: أن السجود ليس بعبادة في نفسه؛ إذ قد يؤمر به للبشر، ولا يجوز الأمر بعبادة غير الله؛ فيكون السجود لغيره من حيث الفعل، والعبادة به لله كغيره من المعروف، يصنع إلى الخلق.

١ تفسير الطبري، (٥١٢ / ١)، المؤلف: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ)، المحقق: أحمد محمد شاكر، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى - ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.

٢ [الحجر: ٢٩]

٣ تفسير الطبري: جامع البيان ت شاكر (١٧ / ١٠١)

٤ [البقرة: ٣٤]

٥ [البقرة: ٣٤]

٦ تفسير ابن أبي حاتم، الأصل - مخرجا (٨٣ / ١)

٧ انظر الدر المنثور ١-٢٢٣

٨ انظر الدر المنثور ١-٢٢٣

٩ انظر الدر المنثور ١-٢٢٣

ومثله أمر سجود يعقوب وأولاده ليوסף عليه السلام، والله أعلم.

والثاني: أن يكون السجود له بمعنى التوجه إليه، وهي الحقيقة لله تعالى، نحو السجود إلى الكعبة لله تعالى تعظيماً له، وتجيلاً لكعبته، وتخصيصاً من بين البقاع.

كذلك أمرُ السجودِ لِأَدَمَ عليه السلام، وتعظيماً له وتجيلاً من بين سائر البشر، كلاهما سيان. ثم قد ثبت نسخ السجود للخلق بما روي عن النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أنه قال: " لو كان يحل لأحد أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها ".

وقال الثعلبي في " الكشف والبيان عن تفسير القرآن ": " (وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ) سجدة تعظيم وتحية لا سجود صلاة وعبادة، نظيره قوله في قصة يوسف: وَخَرُّوا لَهُ سُجَّدًا، ولم يكن وضع الوجه على الأرض [وإنما] كان الانحناء والتكبير والتقبيل، فلما جاء الإسلام بطل ذلك بالسلام... وقال بعضهم: كان سجوداً على الحقيقة جعل آدم قبلة لهم والسجود لله، كما جعلت الكعبة قبلة لصلاة المؤمنين والصلاة لله تعالى. قال ابن مسعود: أمرهم الله تعالى أن يأتوا بآدم فسجدت الملائكة وآدم لله رب العالمين. وقال أبي بن كعب: معناه: أقرؤا لآدم إنه خير وأكرم علي منكم فأقرؤا بذلك، والسجود على قول عبد الله وأبي بمعنى الخضوع والطاعة والتذلل"<sup>١</sup>

وقال الواحدي في التفسير الوسيط: " وحكى ابن الأنباري، عن الفراء، وجماعة من الأئمة: أن سجود الملائكة لآدم كان تحية ولم يكن عبادة، وكان ذلك سجود تعظيم وتسليم وتحية، لا سجود صلاة وعبادة، وكان ذلك تحية الناس وتعظيم بعضهم بعضاً ولم يكن وضع الوجه على الأرض، فلما جاء الإسلام أبطل ذلك بالسلام."<sup>٢</sup>

وقال الراغب الأصفهاني: " وسجود الملائكة إن أريد به المتعارف في الشرع. فليس بعبادة لآدم - [عليه السلام]، فعبادة غير الله تعالى لا تجوز بوجه، وإن كان على حسب المتعارف للخدمة، فقد قيل: إن ذلك كان مباحاً قبل شرعنا، وعلى ذلك ما روي في قصة يوسف - عليه السلام - (وَخَرُّوا لَهُ سُجَّدًا).

١ تفسير الثعلبي: الكشف والبيان عن تفسير القرآن، (١/ ١٨٠)، المؤلف: أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي، أبو إسحاق (المتوفى: ٤٢٧هـ)، تحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور، مراجعة وتحقيق: الأستاذ نظير الساعدي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى ١٤٢٢هـ، - ٢٠٠٢م.

٢ الوسيط في تفسير القرآن المجيد، (١/ ١٢٠)، المؤلف: أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي (المتوفى: ٤٦٨هـ)، تحقيق وتعليق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الشيخ علي محمد معوض، الدكتور أحمد محمد صيرة، الدكتور أحمد عبد الغني الجمل، الدكتور عبد الرحمن عويس، قدمه وقرظه: الأستاذ الدكتور عبد الحي الفرماوي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.

وقد قيل: أريد به التذلل كقوله تعالى: يَسْجُدْ لَهُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ<sup>١</sup> وقال البغوي: "فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ، سُجُودَ تَحِيَّةٍ لَأَسْجُودَ عِبَادَةٍ"<sup>٢</sup>. وقال بهذا القول ابن عطية في تفسيره "المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز" حيث قال: "والسجود في كلام العرب الخضوع والتذلل،... وغيته وضع الوجه بالأرض، والجمهور على أن سجود الملائكة لآدم إيماء وخضوع، ذكره النفاش وغيره، ولا تدفع الآية أن يكونوا بلغوا غاية السجود. وقوله تعالى: (فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ)<sup>٤</sup> لا دليل فيه لأن الجائي على ركبتيه واقع. واختلف في حال السجود لآدم، فقال ابن عباس: "تعبدتم الله بالسجود لآدم، والعبادة في ذلك لله". وقال علي بن أبي طالب وابن مسعود وابن عباس: "إنما كان سجود تحية كسجود أبي يوسف عليه السلام، لا سجود عبادة". وقال الشعبي: "إنما كان آدم كالقابلة، ومعنى لآدم إلى آدم".

قال القاضي أبو محمد رحمه الله: "وفي هذه الوجوه كلها كرامة لآدم عليه السلام"<sup>٥</sup>. وقد ذكر الرازي الأقوال الثلاثة فيما قاله: "الْأَوَّلُ أَنَّ ذَلِكَ السُّجُودَ كَانَ لِلَّهِ تَعَالَى وَأَدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ كَالْقَبِيلَةِ... أَمَّا الْقَوْلُ الثَّانِي فَهُوَ أَنَّ السَّجْدَةَ كَانَتْ لِأَدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ تَعْظِيمًا لَهُ وَتَحِيَّةً لَهُ كَالسَّلَامِ مِنْهُمْ عَلَيْهِ، وَقَدْ كَانَتْ الْأُمَّمُ السَّالِفَةُ تَفْعَلُ ذَلِكَ كَمَا يُحْيِي الْمُسْلِمُونَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا بِالسَّلَامِ... الْقَوْلُ الثَّالِثُ: أَنَّ السُّجُودَ فِي أَصْلِ اللُّغَةِ هُوَ الْإِنْقِيَادُ وَالْخُضُوعُ"<sup>٦</sup>.

ثم تكلم الرازي عن هذه الأقوال الثلاثة وضعف القول الأول والثالث ورجح الثاني كما سيأتي بيانه.

١ [يوسف: ١٠٠]

٢ تفسير الراغب الأصفهاني (١/ ١٤٨)، المؤلف: أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني (المتوفى: ٥٠٢هـ)، جزء ١: المقدمة وتفسير الفاتحة والبقرة، تحقيق ودراسة: د. محمد عبد العزيز بسبوني وآخرون، الناشر: كلية الآداب - جامعة طنطا، الطبعة الأولى: ١٤٢٠م - ١٩٩٩م

٣ تفسير البغوي، ٥٧/ ٣، المؤلف: محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (المتوفى: ٥١٠هـ)، المحقق: عبد الرزاق المهدي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ

٤ [الحجر: ٢٩]

٥ القاضي أبو محمد رحمه الله هو ابن عطية نفسه، انظر تفسيره: تفسير ابن عطية (١/ ١٢٤) المؤلف: أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي (المتوفى: ٥٤٢هـ)، المحقق: عبد السلام عبد الشافي محمد، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤٢٢هـ

٦ تفسير الرازي: مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير (٢/ ٤٢٧-٤٢٨)

وقال القرطبي في تفسيره: "وَاحْتَلَفَ النَّاسُ فِي كَيْفِيَّةِ سُجُودِ الْمَلَائِكَةِ لِأَدَمَ بَعْدَ اتِّفَاقِهِمْ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ سُجُودَ عِبَادَةٍ، فَقَالَ الْجُمْهُورُ: كَانَ هَذَا أَمْرًا لِلْمَلَائِكَةِ بِوَضْعِ الْجَبَاهِ عَلَى الْأَرْضِ، كَالسُّجُودِ الْمُعْتَادِ فِي الصَّلَاةِ، لِأَنَّهُ الظَّاهِرُ مِنَ السُّجُودِ فِي الْعُرْفِ وَالشَّرْعِ، وَعَلَى هَذَا قِيلَ: كَانَ ذَلِكَ السُّجُودُ تَكْرِيمًا لِأَدَمَ وَإِظْهَارًا لِفَضْلِهِ، وَطَاعَةً لِلَّهِ تَعَالَى، وَكَانَ أَدَمُ كَالْقَبِيلَةِ لَنَا.

وَمَعْنَى "لِأَدَمَ": إِلَى أَدَمَ، كَمَا يُقَالُ صَلَّى لِلْقَبِيلَةِ، أَيَّ إِلَى الْقَبِيلَةِ. وَقَالَ قَوْمٌ: لَمْ يَكُنْ هَذَا السُّجُودَ الْمُعْتَادَ الْيَوْمَ الَّذِي هُوَ وَضَعُ الْجَبْهَةَ عَلَى الْأَرْضِ وَلَكِنَّهُ مُبْقَى عَلَى أَصْلِ اللُّغَةِ، فَهُوَ مِنَ التَّدَلُّ وَالِانْقِيَادِ، أَيَّ اخْضَعُوا لِأَدَمَ وَأَقْرَبُوا لَهُ بِالْفَضْلِ." ١  
وقال: "فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ" أَيَّ خَرُّوا لَهُ سَاجِدِينَ. وَهُوَ سُجُودٌ تَحِيَّةٌ وَتَكْرِيمٌ لَأَسْجُودَ عِبَادَةٍ." ٢

وقال: "إِسْتَدَلَّ مَنْ فَضَّلَ أَدَمَ وَبَنِيهِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى لِلْمَلَائِكَةِ: "اسْجُدُوا لِأَدَمَ". قَالُوا: وَذَلِكَ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ كَانَ أَفْضَلَ مِنْهُمْ. وَالْجَوَابُ أَنَّ مَعْنَى "اسْجُدُوا لِأَدَمَ" اسْجُدُوا لِي مُسْتَقْبِلِينَ وَجْهَ أَدَمَ. وَهُوَ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: (أَقِمِ الصَّلَاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ) ٣ أَيَّ عِنْدَ دُلُوكِ الشَّمْسِ وَكَقَوْلِهِ (وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ) ٤ أَيَّ فَقَعُوا لِي عِنْدَ إِتْمَامِ خَلْقِهِ وَمُوَاجَهَتِكُمْ إِيَّاهُ سَاجِدِينَ." ٥

قال في "لباب التأويل في معاني التنزيل": "فَسَجَدُوا يَعْنِي الْمَلَائِكَةَ وَفِي هَذَا السُّجُودِ قَوْلَانِ أَصْحَمَا أَنَّهُ كَانَ لِأَدَمَ عَلَى الْحَقِيقَةِ وَلَمْ يَكُنْ فِيهِ وَضَعُ الْجَبْهَةَ عَلَى الْأَرْضِ وَإِنَّمَا هُوَ الْإِنْخِئَاءُ وَكَانَ سُجُودَ تَحِيَّةٍ وَتَعْظِيمٍ لَا سُجُودَ عِبَادَةٍ" ٦

وقال النيسابوري: "ثم إن المسلمين أجمعوا على أن ذلك السجود لم يكن للعبادة لأنه تعالى لا يأمر بالكفر والعبادة لغيره كفر، فزعم بعض أن السجود كان لله تعالى وأدم كالقبلة. فقوله اسجدوا لِأَدَمَ مثل قولك "صل للقبلة"... وهو ضعيف لأن المقصود من هذه القصة شرح تعظيم آدم، وجعله مجرد القبلة لا يفيد كونه أعظم حالا من الساجد. وزعم آخرون أن المراد بالسجود الانقياد والخضوع كما هو مقتضى أصل اللغة مثل

١ تفسير القرطبي (١/ ٢٩٣)

٢ تفسير القرطبي (١٠/ ٢٤) و (١٥/ ٢٢٧).

٣ [الاسراء: ٧٨]

٤ [الحجر: ٢٩]

٥ تفسير القرطبي (١/ ٢٩٢)

٦ لباب التأويل في معاني التنزيل، (١/ ٣٧)، المؤلف: علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم بن عمر الشيباني أبو الحسن، المعروف بالخازن (المتوفى: ٧٤١هـ)، تصحيح: محمد علي شاهين، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٥ هـ.

(وَالنَّجْمُ وَالشَّجَرُ يَسْجُدَانِ)<sup>١</sup> وزيف بأنه في عرف الشرع عبارة عن وضع الجبهة على الأرض، فوجب أن يكون في أصل اللغة كذلك، لأن الأصل عدم التغيير، وأصح الأقوال إن السجود كان بمعنى وضع الجبهة ولكن لا عبادة بل تكرمة وتحية كالسلام منهم عليه، وقد كانت الأمم السالفة تفعل ذلك بدل التسليم. قال قتادة في قوله (وَأَخْرَجُوا لَهُ سُجْدًا)<sup>٢</sup> كان تحية الناس يومئذ سجود بعضهم لبعض، ويجوز أن تختلف الرسوم والعادات باختلاف الأزمنة والأوقات.<sup>٣</sup>

وقال الثعالبي: "والجمهور على أن سجود الملائكة لآدم إيماء وخضوع، ولا تدفع الآية أن يكونوا بلغوا غاية السجود، وقوله تعالى: (فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ)<sup>٤</sup> لا دليل فيه لأن الجائي على ركبتيه واقع، واختلف في حال السجود لآدم."<sup>٥</sup>

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في معرض رده على من قال إن السجود إنما كان لله وجعل آدم قبلة لهم يسجدون إليه كما يسجد إلى الكعبة: "السجود كان لآدم بأمر الله وفرضه بإجماع من يسمع قوله... إلى أن قال: فسجود الملائكة لآدم عبادة لله وطاعة له وقربة يتقربون بها إليه وهو لآدم تشریف وتكريم وتعظيم. وسجود إخوة يوسف له تحية وسلم ألترى أن يوسف لو سجد لأبويه تحية لم يكره له"<sup>٦</sup>

وقال أبو الفدا في "روح البيان": "اسجدوا لآدم أي خرّوا له، والسجود في الأصل تذلل مع تطامن وفي الشرع وضع الجبهة على قصد العبادة والمأمور به اما المعنى الشرعي فالمسجود له في الحقيقة هو الله تعالى وجعل آدم قبلة سجودهم تفخيما لشأنه واما المعنى اللغوي وهو التواضع لآدم تحية وتعظيما له كسجود إخوة يوسف له، وكان سجود التحية جائزا فيما مضى ثم نسخ بقوله عليه السلام لسلمان حين أراد ان يسجد له "لا ينبغي لمخلوق ان يسجد لاحد الا الله تعالى ولو أمرت أحدا ان يسجد لاحد لأمرت المرأة ان تسجد لزوجها"<sup>٧</sup> فتحية هذه الامة هي السلام.<sup>٨</sup>

١ [الرحمن: ٦]

٢ [يوسف: ١٠٠]

٣ تفسير النيسابوري: غرائب القرآن و رغائب الفرقان (١/ ٢٤٠-٢٤١)

٤ [الحجر: ٢٩]

٥ تفسير الثعالبي: الجواهر الحسان في تفسير القرآن (١/ ٢١٥)

٦ مجموع الفتاوى (٤/ ٣٦٠)

٧ سنن أبي خزيمة في مبحث أدلة السنة.

٨ روح البيان: (١/ ١٠٣) و (٣/ ١٤٠) و (٥/ ٢٥٥) و (٥/ ١٧٩)، المؤلف: إسماعيل حقي بن مصطفى الإستانبولي الحنفي الخلوتي، المولى أبو الفداء (المتوفى: ١١٢٧هـ)، الناشر: دار الفكر - بيروت، بدون تاريخ.

وقال: "اسْجُدُوا لِأَدَمَ سَجُودَ تَحِيَّةٍ وَتَكْرِيمٍ لَا سَجُودَ عِبَادَةٍ وَكَانَ ذَلِكَ مَشْرُوعًا فِي الْأُمَمِ السَّالِفَةِ ثُمَّ نَسَخَ بِالسَّلَامِ".<sup>١</sup>

وقال أبو حيان عند تفسير قوله تعالى (اسجدوا لأدم): "(وَالسُّجُودُ الْمَأْمُورُ بِهِ وَالْمَفْعُولُ إِيْمَاءٌ وَخُضُوعٌ، قَالَهُ الْجُمْهُورُ، أَوْ وَضَعُ الْجَبْهَةِ عَلَى الْأَرْضِ مَعَ التَّنَدُّلِ، أَوْ إِقْرَارُهُمْ لَهُ بِالْفَضْلِ وَاعْتِبَارُهُمْ لَهُ بِالْمَرْيَةِ، وَهَذَا يَرْجِعُ إِلَى مَعْنَى السُّجُودِ اللَّغَوِيِّ، قَالَ: فَإِنَّ مَنْ أَقْرَرَ لَكَ بِالْفَضْلِ فَقَدْ خَضَعَ لَكَ".

(لأدم): مَنْ قَالَ بِالسُّجُودِ الشَّرْعِيِّ قَالَ: كَانَ السُّجُودُ تَكْرِمَةً وَتَحِيَّةً لَهُ، وَهُوَ قَوْلُ الْجُمْهُورِ: عَلِيُّ وَابْنُ مَسْعُودٍ وَابْنُ عَبَّاسٍ، كَسُّجُودِ أَبِي يُوْسُفَ، لَا سَجُودَ عِبَادَةٍ، أَوْ لِلَّهِ تَعَالَى، وَنَصَبَهُ اللَّهُ قِبْلَةً لِسُجُودِهِمْ كَالْكَعْبَةِ، فَيَكُونُ الْمَعْنَى إِلَى أَدَمَ، قَالَهُ الشَّعْبِيُّ، أَوْ لِلَّهِ تَعَالَى، فَسَجَدَ وَسَجَدُوا مُؤْتَمِّينَ بِهِ، وَشَرَفَهُ بِأَنْ جَعَلَهُ إِمَامًا يَفْتَنُونَ بِهِ. وَالْمَعْنَى فِي: لِأَدَمَ أَيَّ مَعَ أَدَمَ. وَقَالَ قَوْمٌ: إِنَّمَا أَمَرَ اللَّهُ الْمَلَائِكَةَ بِالسُّجُودِ لِأَدَمَ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَهُ، فَالْسُّجُودُ امْتِثَالٌ لِأَمْرِ اللَّهِ، وَالسُّجُودُ لَهُ، قَالَهُ مُقَاتِلٌ، وَالْقُرْآنُ يَرُدُّ هَذَا الْقَوْلَ.

وقال قَوْمٌ: كَانَ سَجُودُ الْمَلَائِكَةِ مَرَّتَيْنِ. قِيلَ: وَالْجَمَاعُ يَرُدُّ هَذَا الْقَوْلَ، وَالظَّاهِرُ أَنَّ السُّجُودَ هُوَ بِالْجَبْهَةِ لِقَوْلِهِ: (فَإِذَا سَوَّيْتَهُ وَنَفَخْتَ فِيهِ مِنْ رُوحِي فَفَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ)<sup>٢</sup>، وَقِيلَ: لَا دَلِيلَ فِي ذَلِكَ، لِأَنَّ الْجَائِيَّ عَلَى رُكْبَتَيْهِ وَاقِعٌ، وَأَنَّ السُّجُودَ كَانَ لِأَدَمَ عَلَى سَبِيلِ التَّكْرِمَةِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: السُّجُودُ لِلَّهِ بِوَضْعِ الْجَبْهَةِ، وَلِلْبَشَرِ بِالْإِنْحَاءِ، انْتَهَى.

وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ السُّجُودُ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ لِلْبَشَرِ غَيْرَ مُحْرَمٍ، وَقَدْ نُقِلَ أَنَّ السُّجُودَ كَانَ فِي شَرِيعَةٍ مِنْ قَبْلِنَا هُوَ التَّحِيَّةُ، وَنَسِخَ ذَلِكَ فِي الْإِسْلَامِ".<sup>٣</sup>

وأبو حيان هنا ذكر الأقوال في المسألة، وعزا القول بأنه سجود تحية إلى الجمهور: علي و ابن مسعود وابن عباس رضي الله عنهم، وعزوه للجمهور هنا هو الصواب كما سيتبين معنا، أما عزو القول بأنه إيماء وخضوع فليس كذلك، وهو فيما يبدو من كلامه يميل إلى أنه سجود بالجبهة فيقول "والظاهر أنه سجود بالجبهة" ثم يقول "ويجوز أن يكون السجود في ذلك الوقت للبشر غير محرم"

وقال ابن كثير عند تفسير قوله تعالى: (وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِأَدَمَ): "وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ: كَانَ هَذَا سَجُودَ تَحِيَّةٍ وَسَلَامٍ وَإِكْرَامٍ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: (وَرَفَعَ أَبُوهُ عَلَى الْعَرْشِ

١ روح البيان (٥/ ٢٥٥)

٢ [الحجر: ٢٩]

٣ البحر المحیط في التفسير، (١/ ٢٤٧)، المؤلف: أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي (المتوفى: ٧٤٥هـ)، المحقق: صدقي محمد جميل، الناشر: دار الفكر - بيروت، الطبعة: ١٤٢٠ هـ.

وَحَرُّوا لَهُ سَجْدًا وَقَالَ يَا أَبَتِ هَذَا تَأْوِيلُ رُؤْيَايَ مِنْ قَبْلُ قَدْ جَعَلَهَا رَبِّي حَقًّا<sup>١</sup> وَقَدْ كَانَ هَذَا مَشْرُوعًا فِي الْأَمَمِ الْمَاضِيَةِ وَلَكِنَّهُ نَسِيخٌ فِي مِلَّتِنَا، قَالَ مُعَاذٌ: قَدِمْتُ الشَّامَ فَرَأَيْتُهُمْ يَسْجُدُونَ لَأَسَاقِفَتِهِمْ وَعُلَمَائِهِمْ، فَأَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحَقُّ أَنْ يُسْجَدَ لَكَ، فَقَالَ: "لَا لَوْ كُنْتُ أَمْرًا بَشَرًا أَنْ يُسْجَدَ لِبَشَرٍ لَأَمَرْتُ الْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِرُؤُوسِهَا مِنْ عَظْمِ حَقِّهِ عَلَيْهَا"<sup>٢</sup> وَرَجَّحَهُ الرَّازِيُّ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بَلْ كَانَتْ السَّجْدَةُ لِلَّهِ وَأَدَمُ قَبِيلَةٌ فِيهَا كَمَا قَالَ: (أَقِمِ الصَّلَاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ)<sup>٣</sup> وَفِي هَذَا التَّنْظِيرِ نَظْرٌ، وَاللَّاطِحُ أَنْ الْقَوْلَ الْأَوَّلَ أَوْلَى، وَالسَّجْدَةُ لِأَدَمَ إِكْرَامًا وَإِعْظَامًا وَاحْتِرَامًا وَسَلَامًا، وَهِيَ طَاعَةٌ لِلَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ؛ لِأَنَّهَا امْتِثَالٌ لِأَمْرِهِ تَعَالَى، وَقَدْ قَوَاهُ الرَّازِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ وَضَعَفَ مَا عَدَاهُ مِنَ الْقَوْلَيْنِ الْآخَرَيْنِ وَهَمَا كَوْنُهُ جُعَلِ قَبِيلَةً إِذْ لَا يَظْهَرُ فِيهِ شَرَفٌ، وَالْآخَرُ: أَنَّ الْمُرَادَ بِالسُّجُودِ الْخُضُوعُ لَا الْإِحْنَاءُ وَوَضْعُ الْجَبْهَةِ عَلَى الْأَرْضِ وَهُوَ ضَعِيفٌ كَمَا قَالَ.<sup>٤</sup>

وذكر القاسمي في "محاسن التأويل" تفصيل الأقوال في المسألة؛ وكان مما قاله عن سجود الملائكة لأدم: "أنه تكريم لأدم، وطاعة لله، ولم يكن عبادة لأدم... وكان سجود تعظيم وتسليم وتحية، لا سجود صلاة وعبادة"<sup>٥</sup>

ونقل جزءا كبيرا من النص الذي سبق ذكره معنا قريبا عن شيخ الإسلام، في معرض رده على من قال إن السُّجُودَ إِنَّمَا كَانَ لِلَّهِ، وَجَعَلَ أَدَمَ قَبِيلَةً لَهُمْ يَسْجُدُونَ إِلَيْهِ كَمَا يُسْجُدُ إِلَى الْكَعْبَةِ.

وقال بعده: "وبالجملة، أهل السنة قالوا: إنه سجود تعظيم وتكريم وتحية له، وقالت المعتزلة: كان آدم كالقبلة يسجد إليه، ولم يسجدوا له. قالوا ذلك هربا من أن تكون الآية الكريمة حجة عليهم. فإن أهل السنة قالوا: إبليس من الملائكة، وصالح البشر أفضل من الملائكة، واحتجوا بسجود الملائكة لأدم. وخالفت المعتزلة في ذلك وقالت: الملائكة أفضل من البشر، وسجود الملائكة لأدم كان كالقبلة، ويطله ما حكى الله سبحانه عن

١ [يوسف: ١٠٠]

٢ سيأتي تخريجه في موطن الكلام عن هذا الحديث، انظر صفحة

٣ [البسراء: ٧٨]

٤ تفسير القرآن العظيم، (١/ ٢٣٢)، المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، المحقق: سامي بن محمد سلامة، الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

٥ محاسن التأويل، (١/ ٢٨٩)، المؤلف: محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق القاسمي (المتوفى: ١٣٣٢هـ)، المحقق: محمد باسل عيون السود، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٨ هـ.

إبليس قالَ أَرَأَيْتَكَ هَذَا الَّذِي كَرَّمْتَ عَلَيَّ لَئِنِ أَخَّرْتَنِي إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَأُحْتَكِنَنَّ ذُرِّيَّتَهُ إِلَيَّ قَلِيلًا) ١. ٢

وقال محمد رشيد: " (وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ) وَهُوَ سُجُودٌ لَمْ نَعْرِفْ صِفَتَهُ، وَلَكِنَّ أَصُولَ الدِّينِ تَعَلُّمًا أَنَّهُ لَيْسَ سُجُودَ عِبَادَةٍ إِذْ لَمْ يُعْبُدْ إِلَّا اللَّهَ - تَعَالَى - ٣" وقال الشيخ ابن عثيمين: "وقوله تعالى: (اسْجُدُوا لِآدَمَ) قال بعضهم: سجود تحية، وليس سجوداً على الجبهة، قالوا ذلك فراراً من كونه سجوداً على الجبهة، لأن السجود على الجبهة لا يصح إلا لله، ولكن الذي يجب علينا أن نأخذ الكلام على ظاهره ونقول: الأصل أنه سجود على الجبهة. وإذا كان امتثالاً لأمر الله لم يكن شركاً كما أن قتل النفس بغير حق من كبائر الذنوب، وإذا وقع امتثالاً لأمر الله كان طاعة من الطاعات"؛

### الترجيح:

ومما سبق يبدو لي والله أعلم أن الرأي الراجح هو رأي الأكثرية من أهل العلم وهو أن سجود الملائكة كان سجود تحية وهو القول المروي عن علي بن أبي طالب وابن عباس وعبدالله بن مسعود وقتادة والفراء، وقال به ابن جرير الطبري و الراغب الأصفهاني والبخاري والرازي والنيسابوري وأبو الفدا وأبو حيان وابن كثير والقاسمي وغيرهم

وذلك يوافق ظاهر الآيات في قوله تعالى (اسجدوا لآدم) ٥.

ويؤكد أنه سجود حقيقي قوله تعالى (فقعوا له ساجدين) ٦ فهذا يؤكد دلالة المعنى الحقيقي بوضع الجبهة على الأرض وأنه ليس أو مجرد التذلل أو الانحناء أو الإيماء. وأما من قال بأن آدم كالقابلة للسجود وأن السجود لله، وأن اللام في (لآدم) بمعنى إلى آدم، فهو قول ضعيف لأنه تكلف لا مؤيد له، ولأن الآيات في بيان ما ميز الله به آدم عليه السلام، ولو كان ليس في السجود ميزة لآدم، لما استكبر إبليس عن السجود له، وقال أنا خير منه.

١ [الإسراء: ٦٢].

٢ تفسير القاسمي: محاسن التأويل (١/ ٢٩٠)

٣ تفسير المنار، (١/ ٢٢١)، المؤلف: محمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين بن محمد بهاء الدين بن منلا علي خليفة القلموني الحسيني (المتوفى: ١٣٥٤هـ)، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، سنة النشر: ١٩٩٠ م.

٤ تفسير الكهف، (ص: ٨٨ - ٨٩)، المؤلف: محمد بن صالح بن محمد العثيمين (المتوفى: ١٤٢١هـ)، الناشر: دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى — ١٤٢٣ هـ.

٥ [البقرة: ٣٤]

٦ [الحجر: ٢٩]

قال الرازي: "المقصود من هذه القصة شرحُ تعظيم آدم عليه السلام، وجعله مجرد القبلة لئلا يُفيد تعظيم حاله".<sup>١</sup>

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في معرض رده على من قال إن السجود إنما كان لله وجعل آدم قبلة لهم يسجدون إليه كما يسجد إلى الكعبة: "السجود كان لآدم بأمر الله وفرضه بإجماع من يسمع قوله ويذل على ذلك وجوه:

أحدها: قوله لآدم: ولم يقل: إلى آدم. وكل حرف له معنى ومن التمييز في اللسان أن يقال: سجدت له وسجدت إليه. كما قال تعالى: ﴿لَا تَسْجُدُوا لِلشَّمْسِ وَلَا لِلْقَمَرِ وَاسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَهُنَّ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ﴾<sup>٢</sup>، وقال ﴿وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾<sup>٣</sup>.

وأجمع المسلمون على: أن السجود لغير الله محرم، وأما الكعبة فقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي إلى بيت المقدس ثم صلى إلى الكعبة وكان يصلي إلى عنزة ولما يقال لعنزة وإلى عمود شجرة ولما يقال لعمود ولما لشجرة؛ والساجد للشيء يخضع له بقلبه ويخضع له بفؤاده؛ وأما الساجد إليه فإنما يولي وجهه وبدنه إليه ظاهراً كما يولي وجهه إلى بعض النواحي إذا أمه كما قال: ﴿قَوْلٍ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾<sup>٤</sup>.

والثاني: أن آدم لو كان قبلة لم يمتنع إبليس من السجود أو يرغم أنه خير منه. فإن القبلة قد تكون أحجاراً وليس في ذلك تفضيل لها على المصلين إليها وقد يصلي الرجل إلى عنزة وبغير وإلى رجل ولما يتوهم أنه مفضل بذلك فمن أي شيء فر الشيطان؟ هذا هو العجب العجيب"<sup>٥</sup>

أما من قال بأنه لا يصح أن يكون سجوداً لآدم لأن السجود عبادة والعبادة لا تكون إلا لله، فيقال لا يسلم لكم بذلك، فالسجود فعل قد يراد به العبادة وقد يراد به غير ذلك وقال الماتريدي: "السجود ليس بعبادة في نفسه؛ إذ قد يؤمر به للبشر، ولا يجوز الأمر بعبادة غير الله؛ فيكون السجود لغيره من حيث الفعل، والعبادة به الله كغيره من المعروف، يصنع إلى الخلق"

١ تفسير الرازي: مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير (٢/ ٤٢٨)

٢ [فصلت: ٣٧]

٣ [الرعد: ١٥]

٤ [البقرة: ١٤٤]

٥ مجموع الفتاوى (٤/ ٣٥٨ - ٣٥٩)

ويقول الرازي: "فإن قيل السجود عبادة والعبادة لغير الله لا تجوز قلنا لا نسلم أنه عبادة، بيانه أن الفعل قد يصير بالمواضع مفيداً كالقول بيبين ذلك أن قيام أحدنا للغير يفيد من الأبطال ما يفيد القول وما ذاك إلا للعبادة وإذا ثبت ذلك لم يمتنع أن يكون في بعض الأوقات سقوط الإنسان على الأرض وإصافه الجبين بها مفيداً ضرباً من التعظيم وإن لم يكن ذلك عبادة وإذا كان كذلك لم يمتنع أن يتعبد الله الملائكة بذلك إظهاراً لرفعه وكرامته"<sup>١</sup>

ويقول ابن تيمية: "وأما السجود فشرعية من الشرائع إذ أمرنا الله تعالى أن نسجد له ولو أمرنا أن نسجد لأحد من خلقه غيره لسجدنا لذلك الغير طاعة لله عز وجل إذ أحب أن نعظم من سجدنا له ولو لم يفرض علينا السجود لم يجب ألبتة فعله"<sup>٢</sup>

ويقول ابن عثيمين: "وقوله تعالى: (اسجدوا لآدم) قال بعضهم: سجود تحية، وليس سجوداً على الجبهة، قالوا ذلك فراراً من كونه سجوداً على الجبهة، لأن السجود على الجبهة لا يصح إلا لله، ولكن الذي يجب علينا أن نأخذ الكلام على ظاهره ونقول: الأصل أنه سجود على الجبهة. وإذا كان امتثالاً لأمر الله لم يكن شركاً كما أن قتل النفس بغير حق من كبائر الذنوب، وإذا وقع امتثالاً لأمر الله كان طاعة من الطاعات"<sup>٣</sup>

### المبحث الثالث: سجود أبوي يوسف وإخوته له عليه السلام

وكما مر معنا في أقوال العلماء في بيان المعنى المراد من سجود الملائكة لآدم فقد تنوعت آراءهم في المعنى المراد من سجود أبوي وإخوة يوسف ليوسف عليه السلام، وسأذكر فيما يلي أقوال عدد من العلماء.

قال عبدالرزاق في تفسيره: "عن معمر، عن قتادة، في قوله تعالى: (وخرؤا له سجداً)؛ قال: "كان تحية الناس يومئذ أن يسجد بعضهم لبعض"

قال ابن جرير: "وقوله: (وخرؤا له سجداً)، يقول: وخر يعقوب وولده وأمه ليوسف سجداً"<sup>٥</sup>

ثم أخرج بسنده عدداً من الآثار<sup>١</sup>؛ عن ابن عباس، وابن إسحاق، وقتادة، وسفيان، وابن جريج، والضحاك، وابن زيد، على النحو التالي:

١ تفسير الرازي: مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير (٢/ ٤٢٨)

٢ مجموع الفتاوى (٤/ ٣٦٠)

٣ تفسير العثيمين: الكهف (ص: ٨٨ - ٨٩)

٤ [يوسف: ١٠٠]

٥ تفسير الطبري: جامع البيان ت شاکر (١٦/ ٢٦٩)

- عن ابن عباس: (وخرُّوا له سجداً)، يقول: رفع أبويه على السرير، وسجداً له، وسجد له إخوته.
- عن ابن إسحاق، قال: تحمّل - يعني يعقوب - بأهله حتى قدموا على يوسف، فلما اجتمع إلى يعقوب بنوه، دخلوا على يوسف، فلما رأوه وقعوا له سجوداً، وكانت تلك تحية الملوك في ذلك الزمان - أبوه وأمه وإخوته.
- عن قتادة: (وخرُّوا له سجداً) وكانت تحية من قبلكم، كان بها يحيي بعضهم بعضاً، فأعطى الله هذه الأمة السلام، تحية أهل الجنة، كرامة من الله تبارك وتعالى عجلها لهم، ونعمة منه.
- عن قتادة: (وخرُّوا له سجداً)، قال: وكانت تحية الناس يومئذ أن يسجد بعضهم لبعض.
- عن سفيان: (وخرُّوا له سجداً)، قال: كانت تحية فيهم.
- عن ابن جريج: (وخرُّوا له سجداً)، أبواه وإخوته، كانت تلك تحيتهم، كما تصنع ناسٌ اليوم.
- عن الضحاك: (وخرُّوا له سجداً) قال: تحية بينهم.
- عن ابن زيد في قوله: (وخرُّوا له سجداً)، قال: قال: ذلك السجود لشرفه، كما سجدت الملائكة لآدم لشرفه، ليس بسجود عبادة.

ثم قال ابن جرير رحمه الله:

" وإنا عنى من ذكر بقوله: "إن السجود كان تحية بينهم"، أن ذلك كان منهم على الخلق، لا على وجه العبادة من بعضهم لبعض. ومما يدل على أن ذلك لم يزل من أخلاق الناس قديماً قبل الإسلام على غير وجه العبادة من بعضهم لبعض، قول أعشى بني ثعلبية: فَلَمَّا أَتَانَا بُعِيدَ الْكَرَى... سَجَدْنَا لَهُ وَرَفَعْنَا عَمَارًا<sup>٣٢</sup>

١ تفسير الطبري: جامع البيان ت شاکر (١٦/ ٢٦٩-٢٧٠)

٢ قال المحقق بالهامش: "ديوان: ٣٩، وهذا البيت من قصيدته في تمجيد قيس بن معد يكرب، وكان خرج معه في بعض غاراته، فكاد الأعشى أن يوسر، فاستنقذه قيس، فنكر ذلك فقال: فَيَا لَيْلَةَ لِي فِي لَعَلْع... كَطَوْفِ الْغَرِيبِ يَخَافُ الْإِسَارَا فلماً أتانا... و"لعلع" مكان بين الكوفة والبصرة. يذكر في البيت الأول قلقه وشدة نزاعه وحيرته، لما تأخر قيس، وقد كاد هو يقع في أسر العدو، فلما جاء قيس استنقذه ومن معه، فسجدوا له وحيوه. و"العمار" مختلف في تفسير قيل: هو العمامة أو القلنسوة، وقيل الريحان يرفع للملك يحيى به، وقيل: رفعتنا أصواتنا بقولنا: "عمرك الله". وفي المطبوعة: "ورفعنا العمارا"، واثبت ما في المخطوطة، وهو الموافق لرواية الديوان وغيره من المراجع."

٣ تفسير الطبري: جامع البيان ت شاکر (١٦/ ٢٦٩-٢٧٠)

وقال الزجاج: " (وَحَرُّوا لَهُ سُجْدًا) كان من سنة التعظيم في ذلك الوقت أن يُسجَدَ للمعظم. وقيل: ( وخرّوا له سجدا ) وخرّوا لله".<sup>١</sup>

وأخرج ابن أبي حاتم عند تفسير قوله تعالى: (قَوْلُهُ: وَحَرُّوا لَهُ سُجْدًا) عن عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ: " قَالَ: كَانَتْ تَحِيَّةً مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَأَعْطَاكُمْ اللَّهُ السَّلَامَ مَكَانَهَا".  
وأخرج بسنده عن قَتَادَةَ: وَرَفَعَ أَبُو يَسَّافٍ عَلَى الْعَرْشِ وَحَرُّوا لَهُ سُجْدًا وَكَانَ تَحِيَّةً مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ السُّجُودُ بِهَا يُحْيِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا وَأَعْطَى اللَّهُ هَذِهِ الْأُمَّةَ السَّلَامَ، تَحِيَّةً أَهْلِ الْجَنَّةِ كَرَامَةً مِنَ اللَّهِ وَنِعْمَةً.

وعن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: وَحَرُّوا لَهُ سُجْدًا قَالَ: السُّجُودُ تَشْرِيفَةٌ كَمَا سَجَدَتِ الْمَلَائِكَةُ تَشْرِيفَةً لِأَدَمَ وَلَيْسَ بِسُجُودِ عِبَادَةٍ".<sup>٢</sup>

وقال الثعلبي: " قال ابن إسحاق يعني رفع اسمهما وَحَرُّوا لَهُ سُجْدًا يعني يعقوب وخالته وإخوته، كانت تحية الناس يومئذ السجود، ولم يرد بالسجود وضع الجباه على الأرض، لأن ذلك لا يجوز إلا لله تعالى وإنما هو الانحناء والتواضع على طريق التحية والتعظيم والتسليم لا على جهة العبادة والصلاة... وقيل: السجود في اللغة الخضوع... قال [ثعلبي]: خَرُّوا يَعْنِي مَرَّوًا، وَلَمْ يَرِدِ الْوُقُوعُ وَالسُّقُوطُ عَلَى الْأَرْضِ، نَظِيرُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: (لَمْ يَخْرُوا عَلَيْهَا صُمًّا وَعَمِيَانًا) "٥" إِنَّمَا أَرَادَ لَمْ يَمَرُّوا كَذَلِكَ، مُجَاهِدٌ: بِمَعْنَى الْمَرُورِ، وَرَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ مَعْنَاهُ خَرُّوا لِلَّهِ سُجْدًا"<sup>٣</sup>

وقال مكي ابن أبي طالب في " الهداية الى بلوغ النهاية": " وقوله: (وَحَرُّوا لَهُ سُجْدًا): قيل: المعنى إن أبا يوسف وأمه (وإخوته) خروا سجداً ليوسف. وكان تحية القوم في ذلك الوقت السجود، قاله سفيان، وابن جريج، والضحاك، وقَتَادَةَ، وهو مثل: " السلام عليكم " في هذه الأمة. جعل لهم عوضاً من السجود الذي كان تحته من قبلهم." <sup>٤</sup>  
والموردي نقل الأقوال في المسألة ولم يرجح؛ فقال: " (وَحَرُّوا لَهُ سُجْدًا) فِيهِ ثَلَاثَةٌ أَقْوَابِلٌ: أَحَدُهَا: أَنَّهُمْ سَجَدُوا لِيُوسُفَ تَعْظِيمًا لَهُ... وَالْقَوْلُ الثَّانِي: أَنَّهُمْ سَجَدُوا لِلَّهِ عِزًّا

١ معاني القرآن وإعرابه، (٣/ ١٢٩)، المؤلف: إبراهيم بن السري بن سهل، أبو إسحاق الزجاج (المتوفى: ٣١١هـ)، المحقق: عبد الجليل عبده شلبي، الناشر: عالم الكتب - بيروت، الطبعة: الأولى ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.

٢ تفسير ابن أبي حاتم - محققاً (٧/ ٢٢٠٢)

٣ تفسير الثعلبي: الكشف والبيان عن تفسير القرآن (٥/ ٢٥٩)

٤ الهداية الى بلوغ النهاية، (٥/ ٣٦٣٩)، المؤلف: أبو محمد مكي بن أبي طالب حَمَوْش بن محمد بن مختار القيسي القيرواني ثم الأندلسي القرطبي المالكي (المتوفى: ٤٣٧هـ)، المحقق: مجموعة رسائل جامعية بكلية الدراسات العليا والبحث العلمي - جامعة الشارقة، بإشراف أ. د: الشاهد البوشيخي، الناشر: مجموعة بحوث الكتاب والسنة - كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة الشارقة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.

وجل ، قاله ابن عباس ، وكان يوسف في جهة القبلة فاستقبلوه بسجود ، وكان سجودهم شكراً ، ويكون معنى قوله (وخروا) أي سقطوا ، كما قال تعالى (فخرّ عليهم السقف من فوقهم) أي سقط. والقول الثالث: أن السجود ها هنا الخضوع والتذلل، ويكون معنى قوله تعالى (خروا) أي بدروا.<sup>١</sup>

قال السمعاني: "و(وخروا له سجدا) مَعْنَاهُ: وَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ، وَاخْتَلَفُوا فِي هَذِهِ السَّجْدَةِ فَالْأَكْثَرُونَ أَنَّهُمْ سَجَدُوا لَهُ، [و] كَانَتْ السَّجْدَةُ سَجْدَةَ الْمَحَبَّةِ لِمَا سَجَدَ الْعِبَادَةُ، وَهُوَ مِثْلُ سُجُودِ الْمَلَائِكَةِ لِأَدَمَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - قَالَ أَهْلُ الْعِلْمِ: وَكَانَ ذَلِكَ جَائِزًا فِي الْمَأْمُومِ السَّالِفَةِ، ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى نَسَخَ ذَلِكَ فِي هَذِهِ الشَّرِيعَةِ وَأَبْدَلَ بِالسَّلَامِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: أَنَّهُمْ سَجَدُوا لِلَّهِ لِأَيُوسُفَ، وَإِنَّمَا خَرُوا لَهُ سَجْدًا؛ لِأَنَّهُ كَانَ قَدَامَهُمْ فَحَصَلَ سَجُودُهُمْ إِلَيْهِ كَمَا يَسْجُدُ إِلَى الْمَحْرَابِ وَالْجِدَارِ، وَالصَّحِيحُ هُوَ الْأَوَّلُ، هَكَذَا قَالَ أَهْلُ الْعِلْمِ."<sup>٢</sup>

وقال القرطبي: "قوله تعالى: (وَخَرُّوا لَهُ سُجَّدًا) "الهاء في" خروا له" قيل: إنها تعود على الله تعالى، المعنى: وخرُّوا شكراً لله سجداً، ويوسف كالقِبلة لتحقيق روياء، ورؤي عن الحسن، قال النقاش: وهذا خطأ، والهاء راجعة إلى يوسف لقوله تعالى في أول السورة: (رَأَيْتُهُمْ لِي سَاجِدِينَ) وَكَانَ تَحِيَّتُهُمْ أَنْ يَسْجُدَ الْوَضِيعُ لِلشَّرِيفِ، وَالصَّغِيرُ لِلْكَبِيرِ، سَجْدَ يَعْقُوبَ وَخَالَتَهُ وَإِخْوَتَهُ لِيُوسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَاقْشَعِرْ جِلْدَهُ وَقَالَ: "هَذَا تَأْوِيلُ رُءْيَايَ مِنْ قَبْلِ"٣

وقال ابن عادل في تفسيره: "اللباب في علم الكتاب" عند تفسير قوله تعالى (وخروا له سجدا): "كيف استجاز يوسف أن يسجد له يعقوب؟ فالجواب من وجوه: ... الثاني: أن يقال: إنهم جعلوا يوسف كالقِبلة وسجدوا لله شكراً لنعمته.

وهذا تأويل حسن، فإنه يقال: صليت للكعبة كما يقال: صليت إلى الكعبة؛ ... فدل على أنه يجوز أن يقال: فلان صلي للقِبلة، وكذلك يجوز أن يقال: سجد للقِبلة. وقوله: (وَخَرُّوا لَهُ سُجْدًا) أي جعلوه كالقِبلة ثم سجدوا لله شكراً لنعمة وجدانه.

١ النكت والعيون، (٣/ ٨٢)، المؤلف: أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (المتوفى:

٤٥٠هـ)، المحقق: السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان.

٢ تفسير السمعاني، (٣/ ٦٧)، المؤلف: أبو المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد العروزي السمعاني التميمي الحنفي

ثم الشافعي (المتوفى: ٤٨٩هـ)، المحقق: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم الناشر: دار الوطن، الرياض - السعودية،

الطبعة: الأولى - ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

٣ تفسير القرطبي (٩/ ٢٦٤)

الثالث: التواضع يسمى سجوداً... فالمراد هنا التواضع، وهذا يشكل بقوله تعالى: (وَحَرُّوا لَهُ سُجْدًا) والخروج مشعر بالإتيان بالسجود على أكمل الوجه.

وأجيب: بأنَّ الخور يعني به المرور فقط، قال تعالى: (لَمْ يَخْرُوا عَلَيْها صَمًّا وَعُمِيًّا) يعني: لم يمرؤا... الخامس: لعلَّ الفعل الدال على التحية في ذلك الوقت، كان هو السجود وكان مقصودهم من السجود تعظيمه، ثم نسخ ذلك في شرعنا. وهذا بعيد؛ لأنَّ المبالغة في التعظيم كانت أليق بيوسف منها بيعقوب، فلو كان الأمر كما قلتم، لكان من الجواب أن يسجد يوسف ليعقوب عَلَيْهِ الصلوة والسَّلَام. ٢

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: "أن وضع الجبهة على الأرض يفعله الناس لكل من تواضعوا له من أهل الأرض والسماء، ولهذا يسجد المشركون للأصنام والشمس والقمر سجود عبادة، وقد سجد ليوسف أبواه وإخوته سجود تحية لا عبادة، لكون ذلك كان جائزاً في شرعهم، وأمر الله الملائكة بالسجود لآدم" ٣

قال أبو حيان: "وظاهر قولهِ: (وَحَرُّوا لَهُ سُجْدًا) أَنَّهُ السُّجُودُ الْمَعْهُودُ، وَأَنَّ الضَّمِيرُ فِيهِ لَهُ عَائِدٌ عَلَى يُوسُفَ لِمُطَابَقَةِ الرَّؤْيَا فِي قَوْلِهِ: (إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا) الْآيَةَ وَكَانَ السُّجُودُ إِذْ ذَلِكَ جَائِزًا مِنْ بَابِ التَّكْرِيمِ بِالْمُصَافَحَةِ، وَتَقْبِيلِ الْيَدِ، وَالْقِيَامِ مِمَّا شَهَرَ بَيْنَ النَّاسِ فِي بَابِ التَّعْظِيمِ وَالتَّوْقِيرِ. وَقَالَ قَتَادَةُ: كَانَتْ تَحِيَّةَ الْمُلُوكِ عِنْدَهُمْ، وَأَعْطَى اللَّهُ هَذِهِ الْأُمَّةَ السَّلَامَ تَحِيَّةَ أَهْلِ الْجَنَّةِ.

وقيل: هَذَا السُّجُودُ كَانَ إِيْمَاءً بِالرَّأْسِ فَقَطَّ. وقيل: كَانَ كَالرُّكُوعِ الْبَالِغِ دُونَ وَضْعِ الْجَبْهَةِ عَلَى الْأَرْضِ. وَلَقَطَةُ وَخَرُوا تَأْبَى هَذِينَ التفسيرين.

قَالَ الْحَسَنُ: الضَّمِيرُ فِي لَهُ عَائِدٌ عَلَى اللَّهِ أَي: خَرُّوا لِلَّهِ سُجْدًا شُكْرًا عَلَى مَا أَوْزَعَهُمْ مِنْ هَذِهِ النِّعْمَةِ، وَقَدْ تَأَوَّلَ قَوْلُهُ: رَأَيْتُهُمْ لِي سَاجِدِينَ، عَلَى أَنَّ مَعْنَاهُ رَأَيْتُهُمْ لِأَجْلِي سَاجِدِينَ.

١ [الفرقان: ٧٣]

٢ اللباب في علوم الكتاب، (١١/ ٢١٤-٢١٥)، المؤلف: أبو حفص سراج الدين عمر بن علي بن عادل الحنبلي الدمشقي النعماني (المتوفى: ٧٧٥هـ)، المحقق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.

٣ درء تعارض العقل والنقل، (٧/ ٢٢)، المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـ)، تحقيق: الدكتور محمد رشاد سالم، الناشر: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثانية، ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م.

وَإِذَا كَانَ الضَّمِيرُ لِيُوسُفَ فَقَالَ الْمَفْسَّرُونَ: كَانَ السُّجُودُ تَحِيَّةً لَأَعْبَادَةٍ.  
وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الدَّارَانِيُّ: لَا يَكُونُ السُّجُودُ إِلَّا لِلَّهِ لَا لِيُوسُفَ، وَيَبْعُدُ مَنْ عَقَلَهُ وَدِينَهُ  
أَنْ يَرْضَى بِأَنْ يَسْجُدَ لَهُ أَبُوهُ مَعَ سَابِقْتِهِ مِنْ صَوْنِ أَوْلَادِهِ، وَالشَّيْخُوخَةِ، وَالْعِلْمِ، وَالِدِينِ،  
وَكَمَالِ النُّبُوَّةِ. وَقِيلَ:

الضَّمِيرُ وَإِنْ عَادَ عَلَى يُوسُفَ فَالسُّجُودُ كَانَ لِلَّهِ تَعَالَى، وَجَعَلُوا يُوسُفَ قِبْلَةً كَمَا تَقُولُ:  
صَلَّيْتُ لِلْكَعْبَةِ، وَصَلَّيْتُ إِلَى الْكَعْبَةِ... وَقِيلَ: السُّجُودُ هُنَا التَّوَضُّعُ، وَالْخُرُورُ بِمَعْنَى  
الْمُرُورِ لَا السُّقُوطِ عَلَى الْأَرْضِ لِقَوْلِهِ: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا ذُكِرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ لَمْ يَخْرُؤْا عَلَيْهَا سُمًا  
وَعُمَيَانًا﴾<sup>١</sup> أَي لَمْ يَمْرُؤُوا عَلَيْهَا.<sup>٢</sup>

وقال الثعالبي بعد أن ذكر القول الأول في المسألة وهو أنه سجد تحية: "وخرؤوا له  
سجدًا: أي: سجد تحية، فقيل: كان كالسجود المعهود عندنا من وضع الوجه بالأرض.  
وقيل: بل دون ذلك كالركوع البالغ ونحوه مما كان سيرة تحياتهم للملوك في ذلك  
الزمان، وأجمع المفسرون أنه كان سجود تحية لا سجود عبادة، وقال الحسن: الضمير  
في "له" لله عز وجل، ورد هذا القول على الحسن."<sup>٣</sup>

وقال الشوكاني رحمه الله: "وخرؤوا له سجدًا أي الأبوان والأخوة والمعنى: أنهم خرؤوا  
ليوسف سجدًا، وكان ذلك جائزًا في شريعته، منزلًا منزلة التحية وقيل: لم يكن ذلك  
سجودًا بل هو مجرد إيماء، وكانت تلك تحيتهم، وهو يخالف معنى: وخرؤوا له سجدًا،  
فإن الخرؤ في اللغة المقيد بالسجود لا يكون إلا بوضع الوجه على الأرض وقيل:  
الضمير في قوله: له راجع إلى الله سبحانه، أي: وخرؤوا لله سجدًا، وهو بعيد جدًا  
وقيل: إن الضمير ليوسف، واللأم للتعليل، أي: وخرؤوا لأجله، وفيه أيضا بعد"<sup>٤</sup>

وقال القاسمي عن سجود أبي يوسف وإخوته له: "ولعل ذلك السجود كان تحية كسجود  
الملائكة لآدم عليه السلام. إلا أن الذي لا شك فيه أنه لم يكن سجود عبادة ولا تذلل  
وإنما كان سجود كرامة فقط بلا شك."<sup>٥</sup>

١ [الفرقان: ٧٣]

٢ البحر المحيط في التفسير (٦/ ٣٢٧)

٣ تفسير الثعالبي: الجواهر الحسان في تفسير القرآن (٣/ ٣٥٢)

٤ فتح القدير، (٣/ ٦٧)، المؤلف: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، الناشر: دار ابن كثير،  
دار الكلم الطيب - دمشق، بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٤ هـ.

٥ تفسير القاسمي: محاسن التأويل (٦/ ٢٥٠)

وقال محمد رشيد رضا: "وَالسُّجُودُ فِي اللُّغَةِ: التَّطَامُنُ وَالْخُضُوعُ وَالنَّقِيَادُ، وَأَعْظَمُ مَظَاهِرِهِ الْخُرُورُ نَحْوَ الْأَرْضِ لِلأَذْقَانِ وَوَضْعُ الْجَبْهَةِ عَلَى التُّرَابِ، وَكَانَ عِنْدَ بَعْضِ الْقَدَمَاءِ مِنْ تَحِيَّةِ النَّاسِ لِلْمُلُوكِ وَالْعُظَمَاءِ، وَمِنْهُ سَجُودُ يَعْقُوبَ وَأَوْلَادِهِ لِيُوسُفَ - عَلَيْهِمُ السَّلَامُ".<sup>١</sup>

وقال السعدي رحمه الله: "(وَخَرُّوا لَهُ سُجْدًا) أي: أبوه، وأمه وإخوته، سجودا على وجه التعظيم والتبجيل والإكرام"<sup>٢</sup>

### الترجيح:

ومما سبق يبدو لي والله أعلم أن القول الراجح أن سجود إخوة يوسف ليوسف هو سجود حقيقي والمراد منه التحية.

وهو قول أكثر أهل العلم كما مر معنا، فهو المروي عن ابن عباس و عدي بن حاتم وابن إسحاق وقتادة وسفيان وابن جريج والضحاك وعبد الرحمن بن زيد.

وقال به ابن جرير والزجاج ومكي بن أبي طالب والسمعاني وابن تيمية والثعالبي والشوكاني والقاسمي و محمد رشيد رضا والسعدي.

وهذا القول يوافق ظاهر الأدلة ولا يوجد قرينة تصرفه عن ظاهره، بل يوجد ما يؤكد معنى الآية الظاهر، حيث يقول تعالى ( وخرؤا له سجدا ) والخرور يمنع أن يكون المراد من السجود مجرد التذلل أو الإيماء أو الانحناء، بل هو خرور على الأرض وسجود.

والقول بأن معنى الخرور هو المرور كما في قوله تعالى والذين إذا ذكروا بآيات ربهم لم يخرؤا عليها... ضعيف.

لأن الخرور المقيد بالسجود لا يكون إلا بوضع الجبهة على الأرض كما ذكرها الشوكاني وغيره

والقول بأن ( وخرؤا له ) بمعنى وخرؤا إليه ؛ وان الهاء عائدة لله سبحانه فالسجود له وليس ليوسف ضعيف أيضا.

فالصحيح أن الهاء راجعة إلى يوسف عليه السلام لقوله تعالى في أول السورة ( رأيتهم لي ساجدين )، فهذا صريح في أن المقصود بالسجود هو يوسف عليه السلام ولكنه

١ تفسير المنار (١/ ٢٢١)

٢ تيسير الكريم الرحمن، (ص: ٤٠٥)، المؤلف: عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي (المتوفى: ١٣٧٦هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى — ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠ م.

سجود تحية سجود وليس سجود عبادة. ولمطابقة الرؤيا في قوله (إني رأيت أحد عشر كوكبا).

### المبحث الرابع: أدلة من السنة

يستدل القائلون بأن من سجد لبشر تحية فإنه لا يكفر، ببعض الأحاديث التي سجد فيها بعض الصحابة للنبي صلى الله عليه وسلم، ظنا منهم أن ذلك جائز، فنهاهم النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك، ولو كان سجود الصحابة رضوان الله عليهم شركا أكبر لبين ذلك النبي صلى الله عليه وسلم لهم في حينه ولحذرهم وحذر أمته أشد التحذير منه، كما فعل صلى الله عليه وسلم مع من قالوا له اجعل لنا ذات أنواط، أو مع الذي قال له ما شاء الله و شئت.

أخرج ابن ماجه عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى، قَالَ: لَمَّا قَدِمَ مُعَاذٌ مِنَ الشَّامِ سَجَدَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: "مَا هَذَا يَا مُعَاذُ؟" قَالَ: أَتَيْتُ الشَّامَ فَوَافَقْتُهُمْ يَسْجُدُونَ لِأَسَافِقَتِهِمْ وَبَطَارِقَتِهِمْ، فَوَدِدْتُ فِي نَفْسِي أَنْ نَفْعَلَ ذَلِكَ بِيكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "فَلَا تَفْعَلُوا، فَإِنِّي لَوْ كُنْتُ أَمْرًا أَحَدًا أَنْ يَسْجُدَ لِغَيْرِ اللَّهِ، لَأَمَرْتُ الْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِرُؤُوسِهَا، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَا تُؤَدِّي الْمَرْأَةُ حَقَّ رَبِّهَا حَتَّى تُؤَدِّيَ حَقَّ رُؤُوسِهَا، وَلَوْ سَأَلَهَا نَفْسُهَا وَهِيَ عَلَى قَتَبٍ لَمْ تَمْنَعَهُ"<sup>١</sup>  
قال شيخ الإسلام: " وَمَعْلُومٌ أَنَّهُ لَمْ يَقُلْ: لَوْ كُنْتُ أَمْرًا أَحَدًا أَنْ يَعْْبُدَ".

١ سنن ابن ماجه (١/ ٥٩٥)، المؤلف: ابن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (المتوفى: ٢٧٣هـ) تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي الناشر: دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي، صححه الألباني في الإرواء: ١٩٩٨، المؤلف: محمد ناصر الدين الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ) إشراف: زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت الطبعة: الثانية ١٤٥٥ هـ - ١٩٨٥م، وصحيح الترمذي والتزيين: ١٩٣٩، المؤلف: محمد ناصر الدين الألباني الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م، وقال محمد فؤاد عبد الباقي في التعليق على هذا الحديث عند ابن ماجه: "في الزوائد رواه ابن حبان في صحيحه. قال السندي كأنه يريد أنه صحيح الإسناد"، ورواه الطبراني عن معاذ بنحوه، المعجم الكبير للطبراني (٨/ ٣١)، المؤلف: سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ) تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف وعناية: د/ سعد بن عبد الله الحميد و د/ خالد بن عبد الرحمن الجريسي الطبعة: الأولى: ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦ م، مو قال الماتريدي: "وفيه أن السنة تنسخ الكتاب؛ لأن السجود لآدم عليه السلام في الكتاب، ومثله السجود ليوسف، ثم نهى رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عن ذلك فحرم؛ فدل أن السنة تنسخ الكتاب." تأويلات أهل السنة: (١/ ٤٢٠-٤٢١)، المؤلف: محمد بن محمد بن محمود، أبو منصور الماتريدي (المتوفى: ٣٣٣هـ)، المحقق: د. مجدي باسلوم، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.

وقال الذهبي: "أَلَا تَرَى الصَّحَابَةَ فِي فَرَطِ حُبِّهِمُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالُوا: أَلَا نَسْجُدُ لَكَ؟ فَقَالَ: "لَا" فَلَوْ أَنْ لِهْمُ لَسَجَدُوا لَهُ سَجُودَ إِجْلَالٍ وَتَوْقِيرٍ".<sup>١</sup>

وعن قيس بن سعد، قال: أَتَيْتُ الْحَيْرَةَ فَرَأَيْتُهُمْ يَسْجُدُونَ لِمَرْزَبَانَ لَهُمْ فَقُلْتُ: رَسُولُ اللَّهِ أَحَقُّ أَنْ يُسَجَدَ لَهُ، قَالَ: فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقُلْتُ: إِنِّي أَتَيْتُ الْحَيْرَةَ فَرَأَيْتُهُمْ يَسْجُدُونَ لِمَرْزَبَانَ لَهُمْ فَأَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحَقُّ أَنْ نَسْجُدَ لَكَ، قَالَ: "أَرَأَيْتَ لَوْ مَرَرْتُ بِقَبْرِي أَكُنْتُ تَسْجُدُ لَهُ؟" قَالَ: قُلْتُ: لَا، قَالَ: "فَلَا تَفْعَلُوا، لَوْ كُنْتُ أَمْرًا أَحَدًا أَنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ لِأَمْرَتِ النِّسَاءِ أَنْ يَسْجُدَ لِأَزْوَاجِهِنَّ لَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَهُمْ عَلَيْهِنَّ مِنَ الْحَقِّ"<sup>٢</sup>

ب - ومن الأدلة من السنة أيضا أنه ثبت في بعض الأحاديث أن بعض البهائم سجدت للنبي صلى الله عليه وسلم، فلو كان مجرد السجود شركا لما حصل هذا في حق النبي صلى الله عليه وسلم.

قال شيخ الإسلام: " وَوَقَدْ كَانَتْ الْبَهَائِمُ تَسْجُدُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَالْبَهَائِمُ لَا تَعْبُدُ إِلَّا اللَّهَ، فَكَيْفَ يُقَالُ: يَلْزَمُ مِنَ السُّجُودِ لِشَيْءٍ عِبَادَتُهُ؟! "<sup>٣</sup> ومن أمثلة تلك الأحاديث:

عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ فِي نَفَرٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، فَجَاءَ بَعِيرٌ، فَسَجَدَ لَهُ، فَقَالَ أَصْحَابُهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَسْجُدُ لَكَ الْبَهَائِمُ وَالشَّجَرُ، فَنَحْنُ

١ معجم الشيوخ الكبير للذهبي، (١/ ٧٣-٧٤)، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، المحقق: الدكتور محمد الحبيب الهيلة، الناشر: مكتبة الصديق، الطائف - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى - ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.

٢ أخرجه أبو داود في سننه واللفظ له (٣/ ٤٧٥)، المؤلف: أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السُّجِسْتَانِي (المتوفى: ٢٧٥هـ) المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد الناشر: المكتبة العصرية، صيدا، وقال المحقق الشيخ الأرنؤوط: "صحيح لغيره دون ذكر السجود للمرزبان والسجود للقبر، وهذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد... وأخرجه الدارمي في "سننه" (١٤٦٣)، المؤلف: أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام بن عبد الصمد الدارمي، التميمي السمرقندي (المتوفى: ٢٥٥هـ) تحقيق: حسين سليم أسد الداراني الناشر: دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية الطبعة: الأولى - ١٤١٢ هـ - ٢٠٠٠ م، وابن أبي عاصم في "الأحاديث والتمائم" (٢٠٢٣)، المؤلف: أبو بكر بن أبي عاصم وهو أحمد بن عمرو بن الضحاک بن مخلد الشيباني (المتوفى: ٢٨٧هـ) المحقق: د. باسم فيصل أحمد الجوابرة الناشر: دار الراجية - الرياض الطبعة: الأولى، ١٤١١ - ١٩٩١ م. والطبراني في "الكبير" ١/ ٨ (٨٩٥)، والحاكم في "المستدرک": ٢/ ١٨٧، المؤلف: أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٠٥هـ) تحقيق: مصطفى عبد القادر عطاء، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة: الأولى - ١٤١١ - ١٩٩٠ م، من طريق شريك، بهذا الإسناد. وصححه الحاكم، وسكت عنه الذهبي، "، وقال الألباني في صحيح أبي داود: "صحيح دون جملة القبر"، برقم ٢١٤٠.

٣ "مجموع الفتاوى ٣٦٠/٤"

أَحَقُّ أَنْ تَسْجُدَ لَكَ، فَقَالَ: "عَبُدُوا رَبَّكُمْ، وَكْرِمُوا أَخَاكُمْ، وَلَوْ كُنْتُ أَمْرًا أَحَدًا، أَنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ لَأَمَرْتُ الْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِرُؤُوسِهَا"<sup>١</sup>

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ حَائِطًا لِلْأَنْصَارِ وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ، وَعَمْرُؤُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي رَجَالٍ مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ: وَفِي الْحَائِطِ غَنَمٌ فَسَجَدَتْ لَهُ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ كُنَّا نَحْنُ أَحَقُّ بِالسُّجُودِ لَكَ مِنْ هَذِهِ الْغَنَمِ فَقَالَ: "إِنَّهُ لَا يَنْبَغِي فِي أُمَّتِي أَنْ يَسْجُدَ أَحَدٌ لِأَحَدٍ، وَلَوْ كَانَ يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ لَأَمَرْتُ الْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِرُؤُوسِهَا"<sup>٢</sup>

وَعَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ أَبِي مَالِكٍ: "قَالَ: اشْتَرَى إِنْسَانٌ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ بَعِيرًا يَنْضَحُ عَلَيْهِ، فَأَدْخَلَهُ الْمُرَبِّدَ فَحَرَبَ الْجَمَلَ، فَلَا يَقْدِرُ أَحَدٌ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيْهِ إِلَّا تَخَبَّطَهُ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: "افْتَحُوا عَنْهُ" فَقَالُوا: إِنَّا نَخْشَى عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مِنْهُ فَقَالَ: "افْتَحُوا عَنْهُ" فَفَتَحُوا عَنْهُ، فَلَمَّا رَأَاهُ الْجَمَلُ خَرَّ سَاجِدًا، فَقَالَ الْقَوْمُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كُنَّا أَحَقُّ أَنْ نَسْجُدَ لَكَ مِنْ هَذِهِ الْبَهِيمَةِ قَالَ: "كَلَّا لَوْ أَنْبَغِي لَشَيْءٍ مِنَ الْخَلْقِ أَنْ يَسْجُدَ لَشَيْءٍ مِنْ دُونِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لَأَنْبَغِي لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَسْجُدَ لِرُؤُوسِهَا" قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَفِي هَذَا بَابٌ طَوِيلٌ مِمَّا شَاهَدَهُ الصَّحَابَةُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ<sup>٣</sup>

١ مسند أحمد مخرجا: (١٨ / ٤١) المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ) المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي الناشر: مؤسسة الرسالة الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م، والآجري في الشريعة: (٤ / ١٥٨٩)، المؤلف: أبو بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الأجرى البغدادي (المتوفى: ٣٦٠هـ) المحقق: الدكتور عبد الله بن عمر بن سليمان الدميحي الناشر: دار الوطن - الرياض، الطبعة: الثانية ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م، وذكره في مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: (٤ / ٣١٠)، المؤلف: أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (المتوفى: ٨٠٧هـ)، المحقق: حسام الدين القدسي، الناشر: مكتبة القدسي، القاهرة، عام النشر: ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م، وقال: "رواه أحمد، وفيه علي بن زييد، وحديثه حسن، وقد ضعف. وفي علامات النبوة غير حديث من هذا النحو." وذكر نحوه في موطن آخر من رواية أبي هريرة وقال: "رواه الزائر - وروى الترمذي طرفا من آخره - وإسناده حسن." مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: (٧ / ٩).

٢ أخرجه الأجرى في الشريعة واللفظ له: (٤ / ١٥٨٨)، وأبو نعيم في "الدلائل": (٢٧٦)، المؤلف: أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (المتوفى: ٤٣٠هـ) حققه: الدكتور محمد رواس قلعه جي، عبد البر عباس، الناشر: دار النفائس، بيروت الطبعة: الثانية ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م، وقال محقق كتاب "أنيس الساري في تخريج وتحقيق الأحاديث التي ذكرها الحافظ ابن حجر العسقلاني في فتح الباري" بيل بن منصور: إسناده حسن.

٣ الشريعة للأجرى (٤ / ١٥٩٠)

## المبحث الخامس: القول بأن السجود لغير الله شرك مطلقاً

رأينا فيما سبق أقوال العلماء المتظافرة في التفريق بين سجود العبادة الذي هو شرك أكبر بالله تعالى وبين سجود التحية؛ الذي هو حرام وكبيرة من كبائر الذنوب، لكنه لا يصل إلى الكفر الأكبر المخرج من الملة.

إلا أنك قد تجد في أقوال بعض العلماء من يذكر أن السجود لغير الله شرك أو كفر بالله مطلقاً، أو قد يفهم من كلامهم ذلك، أو أطلق الحكم بأنه كفر أو شرك ولم يشر إلى نية الساجد إن كان بقصد العبادة أو بقصد سجود التحية، ومنهم من لم يعتبر التفريق بين سجود العبادة وسجود التحية، بل يرى أن السجود في شريعتنا كله عبادة؛ والعبادة لا تكون إلا لله، فمن صرفها لغيره فقد أشرك به تعالى. وفيما يلي نماذج من أقوال العلماء:

وجدت عدد من المصنفين قديماً وحديثاً يشيرون إلى نص للإمام السرخسي رحمه الله، ويرون أنه أطلق الحكم بتكفير من يسجد لغير الله على وجه التعظيم، وبالرجوع إلى ما ذكره الإمام السرخسي الحنفي (ت ٤٨٣) ١؛ وجدت قوله: بعد أن تحدث عن أحكام من أكره أن يسجد للصليب: "... وَهَذِهِ الْمَسْأَلَةُ نَذَلُّ عَلَى أَنَّ السُّجُودَ لِغَيْرِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى وَجْهِ التَّعْظِيمِ كُفْرٌ" ٢

قال الزيلعي في "تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق": وَمَا يَفْعَلُهُ الْجَهَّالُ مِنْ تَقْبِيلِ يَدِ نَفْسِهِ إِذَا لَقِيَ الْغَيْرَ فَهُوَ مَكْرُوهٌ فَلَا رُخْصَةَ فِيهِ، وَمَا يَفْعَلُونَ مِنْ تَقْبِيلِ الْأَرْضِ بَيْنَ يَدَيْ الْعُلَمَاءِ فَحَرَامٌ وَالْفَاعِلُ وَالرَّاضِي بِهِ آثِمَانٌ؛ لِأَنَّهُ يُشْبِهُ عِبَادَةَ الْوَتَنِ، وَذَكَرَ الصَّدْرُ الشَّهِيدُ أَنَّهُ لَا يَكْفُرُ بِهَذَا السُّجُودِ؛ لِأَنَّهُ يُرِيدُ بِهِ التَّحِيَّةَ، وَقَالَ شَمْسُ الْأُئِمَّةِ السَّرْحَسِيِّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - السُّجُودُ لِغَيْرِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى وَجْهِ التَّعْظِيمِ كُفْرٌ" ٣.

١ - هو محمد بن أحمد بن سهل، أبو بكر، شمس الأئمة ١: قاض، من كبار الأحناف، مجتهد، من أهل سرخس (في خراسان). أشهر كتبه "المبسوط" في الفقه، وهو مطبوع في ثلاثين جزءاً، وله "شرح الجامع الكبير للإمام محمد" منه مجلد مخطوط، "شرح السير الكبير للإمام محمد - ط" وهو شرح لزيادات الزيادات للشيباني، و"الأصول - خ" في أصول الفقه، و"شرح مختصر الطحاوي - خ"، توفي عام ٤٨٣. الأعلام ٣١٥/٥، وانظر "الجواهر المضية في طبقات الحنفية" ٣/ ٧٨ - ٨٢، رقم: ١٢١٩، المؤلف: عبد القادر بن محمد بن نصر الله القرشي، أبو محمد، محيي الدين الحنفي (المتوفى: ٧٧٥هـ)، الناشر: مير محمد كتب خانة - كراتشي، و"معجم المؤلفين" ٥٢/٣ رقم: ١١٦٢٩

٢- المبسوط، المؤلف: محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (المتوفى: ٤٨٣هـ)، الناشر: دار المعرفة - بيروت، الطبعة: بدون طبعة، تاريخ النشر: ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م، ١٣٠/٢٤.

٣ تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشلبي: (٦/ ٢٥)، المؤلف: عثمان بن علي بن محجن البارع، فخر الدين الزيلعي الحنفي (المتوفى: ٧٤٣هـ)، والحاشية لشهاب الدين أحمد بن محمد بن أحمد بن يونس بن إسماعيل بن يونس الشلبي (المتوفى: ١٠٢١هـ)، الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية - بولاق، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٣١٣هـ.

وجاء في حاشية الشلبي على "تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق" عند الحديث عن فضل السجود: "ذَكَرَ فِي الزِّيَادَاتِ أَنَّ السُّجُودَ أَوَّلُ فِي الصَّلَاةِ ... إِذِ السُّجُودُ غَايَةٌ إِظْهَارَ الْخُضُوعِ لِلَّهِ تَعَالَى بِوَضْعِ الْجَبْهَةِ عَلَى الْأَرْضِ وَلِهَذَا لَوْ سَجَدَ عَلَى الْأَرْضِ لِغَيْرِ اللَّهِ تَعَالَى يَكْفُرُ"<sup>٢</sup>

وقال أبو المعالي برهان الدين البخاري الحنفي بعد أن بين أن من سجد للسلطان تحية لا يكفر، وبين حكم من أمر بالسجود للملك إكراها: "...فهذه المسألة تؤيد ما ذكرنا فيمن سجد للسلطان على وجه التحية أنه لا يكفر، هذا إذا سجد بنية التحية، وإن سجد بنية العادة للسلطان أو لم تحضره النية، فقد كفر"<sup>٣</sup>.

فهو هنا صرح هنا بأن من سجد بنية العادة أو لم تحضره النية فلم ينو شيئاً أنه يكفر.

وقال أبو محمد محمود بن أحمد الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني المتوفى: ٨٥٥هـ "قلت: في هذا الزمان لا يسجدون لسلطان إلا تعظيماً وإجلالاً فلا يشك في كفرهم"<sup>٦</sup>.

١ - الزيادات، في فروع الحنفية، للإمام: محمد بن الحسن الشيباني، المتوفى: سنة ١٨٩، تسع وثمانين ومائة، كشف الظنون: ٩٦٢/٢، المؤلف: مصطفى بن عبد الله كاتب جلبي القسطنطيني المشهور باسم حاجي خليفة أو الحاج خليفة (المتوفى: ١٠٦٧هـ)، الناشر: مكتبة المثنى - بغداد، تاريخ النشر: ١٩٤١م.

٢ - تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشلبي، المؤلف: عثمان بن علي بن محجن البارع، فخر الدين الزيلعي الحنفي (المتوفى: ٧٤٣هـ) والحاشية لشهاب الدين أحمد بن محمد بن أحمد بن يونس بن إسماعيل بن يونس الشلبي (المتوفى: ١٠٢١هـ)، الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية - بولاق، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٣١٣هـ. (ثم صورتها دار الكتاب الإسلامي ط٢) (١٧٣/١)

٣ - المحيط البرهاني في الفقه النعماني فقه الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه، المؤلف: أبو المعالي برهان الدين محمود بن أحمد بن عبد العزيز بن عمر بن مازة البخاري الحنفي المتوفى: ٦١٦هـ، المحقق: عبد الكريم سامي الجندي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م ج (٥/٣٩٦)

٤ هكذا ولعل الصواب العبادة، إذ قد تكون العادة تحية، وهو قرر أن سجود التحية ليس كفراً.

٥ هو أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي، بدر الدين العيني، حفظ القرآن منذ الصغر له مؤلفات كثيرة، منها: البناية في شرح الهداية، وفرادت القلائد، ورمز الحقائق شرح كنز الدقائق، وتحفة الملوك في المواعظ والرفائق، ومباني الأخبار في شرح معاني الآثار، مغاني الأخبار في رجال معاني الآثار، وهو كتابنا، وغيرها. توفي، رحمه الله، سنة (٨٥٥هـ). انظر: مقدمة محقق كتابه مغاني الأخبار في شرح أسامي رجال معاني الآثار، (٣/١)، المؤلف: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (المتوفى: ٨٥٥هـ)، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان الطبعة: الأولى \_\_\_\_\_ ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م. وانظر: الضوء اللامع، (١٣١/١٠)، لمؤلف: شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (المتوفى: ٩٠٢هـ) الناشر: منشورات دار مكتبة الحياة - بيروت. والنجوم الزاهرة، (٨/١٦)، المؤلف: يوسف بن تغري بردي بن عبد الله الظاهري الحنفي، أبو المحاسن، جمال الدين (المتوفى: ٨٧٤هـ) الناشر: وزارة الثقافة والإرشاد القومي \_\_\_\_\_ دار الكتب... .

٦ - البناية شرح الهداية، المؤلف: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي بدر الدين العيني (المتوفى: ٨٥٥هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م، ١٢/١٩٩-٢٠٠٠

والذي يظهر لي أنه يريد بلفظة "تعظيماً وإجلالاً" أمراً أكثر من مجرد التحية، وإنما الإجلال الذي فيه شيء من الخضوع والعبادة أو ما يشبه العبادة. ولكن هذا التفريق بين سجود التحية وسجود التعظيم إن أراد فيه نظر لأن التحية بالسجود لا تكون إلا إذا كان معها تعظيم للمسجود له. أما إن كان يريد بالسجود تعظيماً وإجلالاً هو نفسه توحيد العبادة فلا شك في كفره فعلاً؛ وهذا ما يغلب على ظني أنه مراد المؤلف.

وقال عبد الرحمن بن شيخي زاده الحنفي<sup>١</sup>: "وَفِي التَّوْبِيرِ<sup>٢</sup> وَتَقْبِيلِ يَدِ نَفْسِهِ مَكْرُوهٌ كَتَقْبِيلِ الْأَرْضِ بَيْنَ يَدَيْ الْعُلَمَاءِ وَالسَّلَاطِينِ فَإِنَّهُ مَكْرُوهٌ وَالْفَاعِلُ وَالرَّاضِي آثِمَانٌ؛ لِأَنَّهُ يُشَبَّهُ عِبَادَةَ الْوَتَنِ هَذَا عَلَى وَجْهِ التَّحِيَّةِ فَلَوْ كَانَ عَلَى وَجْهِ الْعِبَادَةِ يَكْفُرُ وَكَذَا مَنْ سَجَدَ لَهُ عَلَى وَجْهِ التَّحِيَّةِ لَا يَكْفُرُ وَلَكِنْ يَصِيرُ آثِمًا مُرْتَكِبًا لِلْكَبِيرَةِ. وَفِي الظَّهْرِيَّةِ<sup>٣</sup> أَنَّهُ يُكْفَرُ بِالسَّجْدَةِ مُطْلَقًا وَقَالَ شَمْسُ الْأُئِمَّةِ السَّرْحَسِيُّ السُّجُودَ لِغَيْرِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى وَجْهِ التَّعْظِيمِ كَفْرٌ. وَفِي الْبَاخْتِيَارِ؛ وَمَنْ أَكْرَهَ عَلَى أَنْ يَسْجُدَ لِلْمَلِكِ أَفْضَلُ أَنَّهُ لَا يَسْجُدُ لِأَنَّهُ كَفَرٌ وَلَوْ سَجَدَ عِنْدَ السُّلْطَانِ عَلَى وَجْهِ التَّحِيَّةِ لَا يَصِيرُ كَافِرًا."<sup>٥</sup>

١ - شَيْخِي زَادَةُ: عبد الرحمن بن محمد بن سليمان، المعروف بشيخي زاده ويقال له الزاماد: ففيه حنفي، من أهل كليبولي (بتركيا) من قضاة الجيش. له (مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر - ط) مجلدان، فرغ من تأليفه ببلدة أدرنه، و (نظم الفرائد - ط) في مسائل الخلاف بين الماتريديَّة والأشعرية، توفي عام ١٠٧٨ هـ. الأعلام ٣/٣٢٢.

٢ هو كتاب: "تووير الأبحر وجامع البحار" للشيخ شمس الدين محمد بن عبد الله بن أحمد التمرناشي الغزي (١٠٠٤هـ/١٥٩٦م). وهو كتاب في الفروع على المذهب الحنفي في مجلد، جمع فيه المؤلف مسائل المتون على أبواب الفقه. أنظر كشف الظنون ١-٥٠١.

٣ - "الفتاوى الظهيرية: لظهير الدين، أبي بكر: محمد بن أحمد القاضي، المحتسب ببخارا، البخاري، الحنفي. المتوفى: سنة ٦١٩، تسع عشرة وستمائة... ذكر فيها: أنه جمع كتابا من الوقعات والنوازل، مما يشتد الافتقار إليه، وفوائد غير هذه. وانتخب: الشيخ، العلامة، بدر الدين، أبو محمد: محمود بن أحمد العيني. المتوفى: سنة ٨٥٥، خمس وخمسين وثمانمائة. منها: ما يكثر الاحتياج إليه، بحذف ما كثر الاطلاع عليه. وسماه: (المسائل البدرية، المنتخبة من الفتاوى الظهيرية). قال: وهو كتاب مشتمل على: مسائل من كتب المتقدمين، لا يستغني عنها علماء المتأخرين.". كشف الظنون ٢/١٢٢٦، وانظر هدية العارفين ١١١/٢، وقد تم تحقيقها في مشروع رسائل دكتوراه بجامعة الملك عبد العزيز بجدة. انظر موقع الجامعة على الشبكة العنكبوتية:

[https://library-g.kau.edu.sa/Show\\_Res.aspx?Site\\_ID:٢٣٧&LNG:AR&RN:٦٤٩١٨](https://library-g.kau.edu.sa/Show_Res.aspx?Site_ID:٢٣٧&LNG:AR&RN:٦٤٩١٨)

وهي غير الفوائد الظهيرية في الفتاوى له أيضا، والتي جمع فيها فوائد الجامع الصغير الحسامي للصدر الشهيد حسام الدين الحنفي المتوفى ٥٣٦. انظر: كشف الظنون ٢/١٢٩٨، ١٩٩٨.

٤ أنظر كتاب الاختيار لتعليل المختار، المؤلف: عبد الله بن محمود بن مودود الموصلية البلدي، مجد الدين أبو الفضل الحنفي المتوفى: ٦٨٣هـ، (١٥٧/٤).

٥ - مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر، المؤلف: عبد الرحمن بن محمد بن سليمان المدعو بشيخي زاده، يعرف بداماد أفندي (المتوفى: ١٠٧٨هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ ٥٤٢/٢.

فنقل رحمه الله قول السرخسي الذي فيه تكفير من يسجد لغير الله مطلقاً، ونقل قول صاحب كتاب الاختيار الذي يرى أن سجود التحية للسلطان ليس كفراً، ولم يرجح بينهما.

وقال ابن عابدين: "... وَلَنَا أَنَّ الْقِيَامَ وَسِيلَةٌ إِلَى السُّجُودِ لِلْخُرُورِ، وَالسُّجُودُ أَصْلٌ لِنَهْ شُرْعَ عِبَادَةِ بِلَا قِيَامٍ كَسَجْدَةِ التَّلَاوَةِ وَالْقِيَامُ لَمْ يُشْرَعْ عِبَادَةً وَحْدَهُ، حَتَّى لَوْ سَجَدَ لِغَيْرِ اللَّهِ تَعَالَى يَكْفُرُ بِخِلَافِ الْقِيَامِ." ١

وقال الإمام الشافعي زكريا الأنصاري: " كتاب الردة: هي قطع من يصح طلاقه الإسلام بكفر عزماً أو قولاً أو فعلاً استهزاء أو عناداً أو اعتقاداً ككفي الصانع أو نبي أو تكذيبه أو جحد مجمع عليه معلوم من الدين ضرورة بلا عذر أو تردد في كفر أو إلقاء مصحف بقاذورة أو سجود لمخلوق" ٢

ولكن هذا الإطلاق من الإمام رحمه الله يبينه لنا الإمام الجمل<sup>٣</sup> في حاشيته فيقول: " (قوله أو سُجُودٍ لِمَخْلُوقٍ) أي، ولو نبياً وإن أنكر الاستخفاف أو لم يطابق قلبه جوارحه؛ لأن ظاهر حاله يخالفه اهـ زي وخرج بالسُّجُودِ الرُّكُوعُ فَيُفَصَّلُ فِيهِ بَيْنَ أَنْ يَقْصِدَ التَّعْظِيمَ فَيَكْفُرُ وَإِلَّا فَلَا اهـ شيخنا. (قوله أيضاً أو سُجُودٍ لِمَخْلُوقٍ إلخ) نَعَمْ إِنْ دَلَّتْ قَرِينَةٌ قَوِيَّةٌ عَلَى عَدَمِ دَلَالَةِ الْفِعْلِ عَلَى السِّتِخْفِافِ كَسُّجُودِ أُسَيْرٍ فِي دَارِ الْحَرْبِ بِحَضْرَةِ كَافِرٍ خَشِيَّةٍ مِنْهُ فَلَا كُفْرَ اهـ"

وهكذا الحال في كثير من النصوص التي فيها إطلاق الكفر على من يسجد لغير الله، فإن المراد بها على الأصل وهو سجود العبادة، أما عند التفصيل فإن سجود التحية ليس كفراً.

١ - رد المحتار على الدر المختار، المؤلف: ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين دمشقي الحنفي (المتوفى:

١٢٥٢هـ)، الناشر: دار الفكر-بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م، ٤٤٥/١

٢ منهج الطلاب في فقه الإمام الشافعي رضي الله عنه: (ص: ١٥٨)، المؤلف: زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنكي، (المتوفى: ٩٢٦هـ)، المحقق: صلاح بن محمد بن عويضة، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.

٣ هو سليمان بن عمر بن منصور العجيلي، المصري، الأزهري، الشافعي، المعروف بالجمل (أبو داود) (توفي ١٢٠٤)، مفسر، فقيه، مشارك في بعض العلوم، من تصانيفه: الفتوحات الإلهية بتوضيح تفسير الجلالين بالدقائق الخفية، فتوحات الوهاب بتوضيح شرح منهج الطلاب للرملي في فروع الفقه الحنفي، المواهب المحمدية بشرح الشمايل الترمذية، الفتوحات الاحمدية. انظر حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر (ص: ٦٩٢)، و الأعلام للزركلي (٣/ ١٣١)، ومعجم المؤلفين (٤/ ٢٧١).

٤فتوحات الوهاب بتوضيح شرح منهج الطلاب، (٥/ ١٢٤)، المؤلف: سليمان بن عمر بن منصور العجيلي الأزهري، المعروف بالجمل (المتوفى: ١٢٠٤هـ)، الناشر: دار الفكر، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.

ويقول ابن القيم في بيان هذا الشرك: "ومن أنواع الشرك: سجود المرید للشيخ، فإنه شرك من الساجد والمسجود له، والعجب أنهم يقولون: ليس هذا سجود، وإنما هو وضع الرأس قدام الشيخ احتراماً وتواضعاً، فيقال لهؤلاء ولو سميتوه ما سميتوه، فحقيقة السجود: وضع الرأس لمن يسجد له، وكذلك السجود للصنم، وللشمس، وللنجم، وللحجر، كله وضع الرأس قدامه."

ثم قال رحمه الله في تعداد أنواع من الشرك: "ومن أنواعه: ركوع المتعممين بعضهم لبعض عند الملافة، وهذا سجود في اللغة، وبه فسر قوله تعالى: (وَأَدْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا) ١، أي منحنين، وإلا فلا يمكن الدخول بالجهة على الأرض، ومنه قول العرب: سجدت الأشجار إذا أمالتها الريح" ٢

وابن القيم رحمه الله يريد أن يرد عليهم في نفهم تسمية ذلك الفعل سجوداً، ويثبت بأن تلك الهيئة التي يفعلونها هي السجود بعينه.

وقد يرى البعض أن هذا النص صريح في تكفير هؤلاء الذين يسجدون تحية وتبجيلاً لمشايخهم وإن نفوا أن يكون سجوداً.

والذي يظهر لي والله أعلم أن الإمام ابن القيم رحمه الله، عدّد في سياق كلامه الذي ورد فيه هذا النص؛ أنواعاً من الشرك الأكبر والأصغر، ولم يفرق بينهما، وبذلك فحمل مراده هنا على أنه يريد الشرك الأصغر أولى؛ أو أن مراده سجود العبادة وليس سجود التحية.

وهذا التوجيه لكلامه يتوافق مع كلام شيخه شيخ الإسلام ابن تيمية لما: "سئل: عن أقوام يرقصون على الغناء بالدُّفِّ ثمَّ يسجدُ بعضهم لبعض على وجه التواضع. هل هذا سنة؟ أو فعله الشيوخ الصالحون؟، الجواب: لا يجوزُ السُّجودُ لغيرِ الله... " ٣ ولم يقل أنه كفر

١ [البقرة: ٥٨]

٢ مدارج السالكين، ١/ ٣٤٤ — ٣٤٥، المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، المحقق: محمد المعتمد باث البغدادي، الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦م. وانظر: الجواب الكافي: ص: ١٧٨، المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ) الناشر: دار المعرفة - المغرب الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧م، وتجريد التوحيد: ص: ٢١، المؤلف: أحمد بن علي بن عبد القادر، أبو العباس الحسيني العبيدي، تقي الدين المقرئ (المتوفى: ٨٤٥هـ)، المحقق: طه محمد الزيني، الناشر: الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، الطبعة: ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩م.

٣ مجموع الفتاوى ١١ - ٦٠٤

وقال: "أَمَّا تَقْبِيلُ الْأَرْضِ وَرَفْعُ الرَّأْسِ وَتَحْوُّ ذَلِكَ مِمَّا فِيهِ السُّجُودُ مِمَّا يُفْعَلُ قَدَامَ بَعْضِ الشُّيُوخِ وَبَعْضِ الْمُلُوكِ: فَلَا يَجُوزُ؛ بَلْ لَا يَجُوزُ الْإِنْحِنَاءُ كَالرُّكُوعِ أَيْضًا... وَأَمَّا فِعْلُ ذَلِكَ تَدْنِيًّا وَتَقَرُّبًا فَهَذَا مِنْ أَعْظَمِ الْمُنْكَرَاتِ...".<sup>١</sup>

ويقول في معرض رده على من قال بأن الملائكة لم تسجد لآدم لأنه لا يجوز السجود لغير الله ولم يفرقوا بين سجود التحية وسجود العبادة، حيث رد عليهم من وجوه ثم قال:

" وَرَابِعُهَا: أَبُو يُوسُفَ وَإِخْوَتُهُ خَرُّوا لَهُ سُجَّدًا وَيُقَالُ: كَانَتْ تَحِيَّتَهُمْ؛ فَكَيْفَ يَقَالُ: إِنَّ السُّجُودَ حَرَامٌ مُطْلَقًا؟ وَقَدْ كَانَتْ الْبُهَائِمُ تَسْجُدُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْبُهَائِمُ لَا تَعْبُدُ اللَّهَ.

فَكَيْفَ يَقَالُ يَلْزَمُ مِنَ السُّجُودِ لَشَيْءٍ عِبَادَتَهُ؟ وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. (وَلَوْ كُنْتُ أَمْرًا أَحَدًا أَنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ لِأَمْرَتِ الْمَرْأَةِ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا) لِعِظْمِ حَقِّهِ عَلَيْهَا وَمَعْلُومٌ أَنَّهُ لَمْ يَقُلْ: لَوْ كُنْتُ أَمْرًا أَحَدًا أَنْ يَعْْبُدَ.

وَسَابِعُهَا<sup>٢</sup>: وَفِيهِ التَّفْسِيرُ أَنْ يُقَالُ: أَمَّا الْخُضُوعُ وَالْقُنُوتُ بِالْقُلُوبِ وَالْإِعْتِرَافُ بِالرَّبُوبِيَّةِ وَالْعُبُودِيَّةِ فَهَذَا لَا يَكُونُ عَلَى الْإِطْلَاقِ إِلَّا لِلَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَحَدُّهُ وَهُوَ فِي غَيْرِهِ مُمْتَنِعٌ بَاطِلٌ.

وَأَمَّا السُّجُودُ فَشَرِيعةٌ مِنَ الشَّرَائِعِ إِذْ أَمَرَنَا اللَّهُ تَعَالَى أَنْ نَسْجُدَ لَهُ وَلَوْ أَمَرَنَا أَنْ نَسْجُدَ لِأَحَدٍ مِنْ خَلْقِهِ غَيْرِهِ لَسَجَدْنَا لِذَلِكَ الْغَيْرِ طَاعَةً لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِذْ أَحَبَّ أَنْ نُعْظَمَ مَنْ سَجَدْنَا لَهُ وَلَوْ لَمْ يَفْرُضْ عَلَيْنَا السُّجُودَ لَمْ يَجِبْ أَلْبَتَّةَ فِعْلُهُ فَسُجُودُ الْمَلَائِكَةِ لِأَدَمَ عِبَادَةٌ لِلَّهِ وَطَاعَةٌ لَهُ وَقُرْبَةٌ يَتَقَرَّبُونَ بِهَا إِلَيْهِ وَهُوَ لِأَدَمَ تَشْرِيفٌ وَتَكْرِيمٌ وَتَعْظِيمٌ.

وَسُجُودُ إِخْوَةِ يُوسُفَ لَهُ تَحِيَّةٌ وَسَلَامٌ أَلَا تَرَى أَنَّ يُوسُفَ لَوْ سَجَدَ لِأَبُوِيهِ تَحِيَّةً لَمْ يُكْرَهُ لَهُ. "٣"

وهذه الأقوال التي فيها تفصيل صريح وواضح؛ تفسر بعض الإجمال الذي في بعض أقوالهم، وتتوافق أقوالهم وتتعاقد ولا تتناقض.

١ مجموع الفتاوى (١/ ٣٧٢-٣٧٣)

٢ هكذا بالأصل، ولعل الصواب وخامسها.

٣ مجموع الفتاوى (٤/ ٣٦٠)

ومن الأقوال في هذا الباب أيضا مقاله صاحب (مختصر الأزهار) حيث ذكر أن: "الردة باعتقاد أو فعل أو زي أو لفظ كفري وإن لم يعتقد معناه، إلا حاكياً أو مكرهاً ومنها السجود لغير الله. انتهى." ١

فرد عليه الشوكاني في السيل الجرار فقال: "اعلم أن الحكم على الرجل المسلم بخروجه من دين الإسلام ودخوله في الكفر لا ينبغي لمسلم يؤمن بالله واليوم الآخر أن يقدم عليه إلا ببرهان أوضح من شمس النهار... فلا اعتبار بما يقع من طوارق عقائد الشر لا سيما مع الجهل بمخالفاتها لطريقة الإسلام، ولا اعتبار بصدور فعل كفري لم يرد به فاعله الخروج عن الإسلام إلى ملة الكفر. وأما قوله (ومنها السجود لغير الله) فلا بد من تقييده بأن يكون سجوده هذا قاصداً لربوبية من سجد له، فإنه بهذا السجود قد أشرك بالله عز وجل وأثبت معه إلهاً آخر، وأما إذا لم يقصد إلا مجرد التعظيم كما يقع كثيراً لمن دخل على ملوك الأعاجم أنه يقبل الأرض تعظيماً له، فليس هذا من الكفر في شيء، وقد علم كل من كان من الأعلام أن التكفير بالإلزام من أعظم مزالق الأقدام فمن أراد المخاطرة بدينه فعلى نفسه جنى. انتهى.

وجاء في الموسوعة الفقهية الكويتية في أحكام السجود:

"ثانياً: السجود لغير الله: أجمَعَ الْفُقَهَاءُ عَلَى أَنَّ السُّجُودَ لِلصَّمِّ أَوْ لِلشَّمْسِ أَوْ نَحْوَهُمَا مِنَ الْمَخْلُوقَاتِ كُفْرٌ يَخْرُجُ السَّاجِدُ بِهِ عَنِ الْمِلَّةِ إِذَا كَانَ عَاقِلًا بَالِغًا مُخْتَارًا، سَوَاءً كَانَ عَامِدًا أَوْ هَازِلًا... كَمَا أَجْمَعُوا عَلَى أَنَّ السُّجُودَ لِغَيْرِ صَنَمٍ وَنَحْوِهِ، كَأَحَدِ الْجَبَابِرَةِ أَوْ الْمُلُوكِ أَوْ أَيِّ مَخْلُوقٍ آخَرَ هُوَ مِنَ الْمُحْرَمَاتِ وَكَبِيرَةٌ مِنْ كِبَائِرِ الذُّنُوبِ، فَإِنْ أَرَادَ السَّاجِدُ بِسُجُودِهِ عِبَادَةَ ذَلِكَ الْمَخْلُوقِ كَفَرَ وَخَرَجَ عَنِ الْمِلَّةِ بِاجْتِمَاعِ الْعُلَمَاءِ، وَإِنْ لَمْ يَرِدْ بِهَا عِبَادَةٌ فَقَدْ اِخْتَلَفَ الْفُقَهَاءُ فَقَالَ بَعْضُ الْحَنَفِيِّينَ: يَكْفُرُ مُطْلَقًا سَوَاءً كَانَتْ لَهُ إِرَادَةٌ أَوْ لَمْ تَكُنْ لَهُ إِرَادَةٌ، وَقَالَ آخَرُونَ مِنْهُمْ: إِذَا أَرَادَ بِهَا التَّحِيَّةَ لَمْ يَكْفُرْ بِهَا، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ لَهُ إِرَادَةٌ كَفَرَ عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ" ٢.

وجاء في الفتاوى الهندية: "قال الإمام أبو منصور - رحمه الله تعالى - إذا قَبَّلَ أَحَدٌ بَيْنَ يَدَيْ أَحَدٍ الْأَرْضِ، أَوْ أَنْحَى لَهُ، أَوْ طَاطَأَ رَأْسَهُ لَا يَكْفُرُ؛ لِأَنَّهُ يُرِيدُ تَعْظِيمَهُ لَا عِبَادَتَهُ، وَقَالَ غَيْرُهُ: مِنْ مَشَائِخِنَا رَحِمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى إِذَا سَجَدَ وَاحِدًا لِهَوْلَاءِ الْجَبَابِرَةِ، فَهُوَ كَبِيرَةٌ مِنَ الْكِبَائِرِ، وَهَلْ يَكْفُرُ؟ قَالَ بَعْضُهُمْ: يَكْفُرُ مُطْلَقًا، وَقَالَ أَكْثَرُهُمْ: هَذَا عَلَى وُجُوهٍ

١ انظر: السيل الجرار المنتدق على حقائق الأزهار، ص: ٩٧٧، المؤلف: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، الناشر: دار ابن حزم، الطبعة: الطبعة الأولى الطبعة: الخامسة عشر - أيار / مايو ٢٠٠٢م.

٢ الموسوعة الفقهية الكويتية (٢٤ / ٢١١)

إِنْ أَرَادَ بِهِ الْعِبَادَةَ يَكْفُرُ، وَإِنْ أَرَادَ بِهِ التَّحِيَّةَ لَمْ يَكْفُرْ، وَيَحْرُمُ عَلَيْهِ ذَلِكَ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ لَهُ  
إِرَادَةُ كُفْرٍ عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ، أَمَّا تَقْبِيلُ الْأَرْضِ، فَهُوَ قَرِيبٌ مِنَ السُّجُودِ إِلَّا أَنَّهُ أَخَفُّ  
مِنْ وَضْعِ الْخَدِّ وَالْحَبِينِ عَلَى الْأَرْضِ كَذَا فِي الظَّهْرِيَّةِ<sup>١</sup>.

وخلاصة الرأي في ماورد من أقوال العلماء في هذا الباب فيما يبدو لي - والله

أعلم -:

أن من أطلق القول بكفر من سجد لغير الله، من السادة العلماء الأحناف أو غيرهم،  
فقد يكون المراد من قولهم ما عرف في شريعة الإسلام واستقر في الأذهان ؛ وجرت به  
العادة، وهو أن السجود إذا أطلق فالمقصود به سجود العبادة، ومن أدى عبادة لغير الله  
فقد كفر.

ويؤيد ذلك أنني لم أقف على من نص على القول بأن من سجد لغير الله تحية فقد  
كفر، في كل ماوقفت عليه من كتب الفقه والتفسير من أتباع المذاهب الأربعة.  
نعم وقفت على من نص أن السجود لغير الله تعظيما كفر، وهو ماسأتحدث عنه  
في المبحث اللاحق بإذن الله.

#### المبحث السادس: السجود لغير الله تعظيما

ورد في أقوال العلماء من يقرنون سجود التحية بالتعظيم، أو يجعلون السجود تعظيما له  
حكم السجود تحية ؛ وأنه حرام ولكن ليس بكفر، وهذا هو الأكثر، وورد في أقوال بعض  
العلماء من يقرنون سجود العبادة، أو يجعلون السجود تعظيما له حكم السجود عبادة  
وأنه كفر.

ووقفت في المنتديات وبعض المجالس على من يتسرع في إصدار الأحكام إما بتكفير  
من يسجد تحية ويقول هو تعظيم إذن هو كفر، بناء على فهمه غير الدقيق لكلام  
العلماء، أو بنفي الشرك الأكبر عن بعض صور السجود عبادة ويقول هو تعظيم فقط  
وهو ليس شركا أكبر، ويستدل بأقوال بعض العلماء استدلالا خاطئا.

والذي يظهر لي أن التعظيم يمكن أن يقترن بالتحية ويقترن بالعبادة، فمن يسجد لمخلوق  
تحية فلا شك أن في هذا السجود تعظيم، ومن يعبد مخلوقا فهو أيضا يعظمه.

ويمكن التفريق بين الأمرين أن التعظيم إن كان في حدوده الطبيعية فهو جائز، فليس كل  
معظم معبودا، وإن زاد هذا التعظيم عن حده، وبلغ درجة العبادة والتأله فإنه يصبح  
كفرا بالله سبحانه، مثله مثل الخوف ؛ منه خوف طبيعي جائز، ومنه خوف عبادة وتأله

١ الفتاوى الهندية (٢/ ٢٨١)

لا يكون إلا لله، ومن خاف من بشر كخوفه من الله فقد أشرك بالله سبحانه. وعليه تحمل أقوال العلماء في هذا الأمر والله أعلم.  
قال ابن منظور عند قوله تعالى: (وخرّوا له سجداً): "هذا سجود إعظام لا سجود عبادة"<sup>١</sup>

وقال: "قال الزجاج إنه كان من سنة التعظيم في ذلك الوقت أن يسجد للمعظم"<sup>٢</sup>  
وممن جعل التعظيم قريناً للتحية في تفسير سجود الملائكة لآدم عليه السلام: الثعلبي،  
الموردي، والواحدي، والرازي، والنيسابوري، وابن تيمية، والقاسمي، والسعدي.  
قال الثعلبي: "(وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ): سجدة تعظيم وتحية لا سجود صلاة وعبادة"<sup>٣</sup>

وقال الموردي: "(وخرّوا له سجداً) فيه ثلاثة أقاويل: أحدها: أنهم سجدوا ليوسف تعظيماً له... والقول الثاني: أنهم سجدوا لله عز وجل، قاله ابن عباس، وكان يوسف في جهة القبلة فاستقبلوه بسجود، وكان سجودهم شكراً... والقول الثالث: أن السجود هنا الخضوع والتذلل، ويكون معنى قوله تعالى (خرّوا) أي بدروا."<sup>٤</sup>

وقال الواحدي "وحكى ابن الأنباري، عن الفراء، وجماعة من الأئمة: أن سجود الملائكة لآدم كان تحية ولم يكن عبادة، وكان ذلك سجود تعظيم وتسليم وتحية، لا سجود صلاة وعبادة، وكان ذلك تحية الناس وتعظيم بعضهم بعضاً ولم يكن وضع الوجه على الأرض، فلما جاء الإسلام أبطل ذلك بالسلام."<sup>٥</sup>

وذكر الرازي الأقوال في تفسير سجود الملائكة لآدم فقال: "الأول أن ذلك السجود كان لله تعالى وآدم عليه السلام كان كالقبلة... أما القول الثاني فهو أن السجدة كانت لآدم عليه السلام تعظيماً له وتحية له"<sup>٦</sup>

ثم قال: "واعلم أن القول الأول ضعيف لأن المقصود من هذه القصة شرح تعظيم آدم عليه السلام"<sup>٧</sup>

١ لسان العرب (٣/ ٢٠٤)

٢ لسان العرب (٣/ ٢٠٤)

٣ تفسير الثعلبي: الكشف والبيان عن تفسير القرآن (١/ ١٨٠)

٤ تفسير الموردي: النكت والعيون (٣/ ٨٢)

٥ التفسير الوسيط للواحد (١/ ١٢٠)

٦ تفسير الرازي: مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير (٢/ ٤٢٧-٤٢٨)

٧ تفسير الخازن "باب التأويل في معاني التنزيل" (١/ ٣٧)

وقال النيسابوري: "فزعم بعض أن السجود كان لله تعالى وآدم كالقابلة... وهو ضعيف لأن المقصود من هذه القصة شرح تعظيم آدم".<sup>١</sup>

وقال ابن تيمية: "فَسُجُودُ الْمَلَائِكَةِ لِأَدَمَ عِبَادَةٌ لِلَّهِ وَطَاعَةٌ لَهُ وَقُرْبَةٌ يَتَقَرَّبُونَ بِهَا إِلَيْهِ وَهُوَ لِأَدَمَ تَشْرِيفٌ وَتَكْرِيمٌ وَتَعْظِيمٌ"<sup>٢</sup>

وقال القاسمي: "وبالجملة، أهل السنة قالوا: إنه سجود تعظيم وتكريم وتحية له".<sup>٣</sup>

قال أبو حيان: "وَكَانَ السُّجُودُ إِذْ ذَاكَ جَائِزًا مِنْ بَابِ التَّكْرِيمِ بِالصَّفَاحَةِ، وَتَقْبِيلِ الْيَدِ، وَالْقِيَامِ مِمَّا شَهَرَ بَيْنَ النَّاسِ فِي بَابِ التَّعْظِيمِ وَالتَّوْقِيرِ."<sup>٤</sup>

وقال السعدي رحمه الله: "(وَخَرُّوا لَهُ سُجَّدًا) أَي: أبوه، وأمه وإخوته، سجودا على وجه التعظيم والتبجيل والإكرام"<sup>٥</sup>

ومن أمثلة الفريق الآخر من العلماء، ممن قرن التعظيم بالعبادة، أو أراد جعل سجود التعظيم له حكم سجود العبادة في كلامه<sup>٦</sup>:

الإمام السرخسي، والجمال في حاشيته على "منهج الطلاب في فقه الإمام الشافعي رضي الله عنه"، والبجيرمي، والغيتابي، والدكتور وهبة الزحيلي.

قال الإمام السرخسي: "... وَهَذِهِ الْمَسْأَلَةُ تَذَلُّ عَلَى أَنَّ السُّجُودَ لِغَيْرِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى وَجْهِ التَّعْظِيمِ كُفْرٌ"<sup>٧</sup>

وقال الجمال في حاشيته على "منهج الطلاب في فقه الإمام الشافعي رضي الله عنه": " (قَوْلُهُ أَوْ سُجُودٍ لِمَخْلُوقٍ) أَي، وَلَوْ نَبِيًّا وَإِنْ أَنْكَرَ السَّيْخَفَافَ أَوْ لَمْ يُطَابِقْ قَلْبُهُ جَوَارِحَهُ؛ لِأَنَّ ظَاهِرَ حَالِهِ يُخَالِفُهُ أَهْـزِي وَخَرَجَ بِالسُّجُودِ الرُّكُوعُ فَيُفَصِّلُ فِيهِ بَيْنَ أَنْ يَقْصِدَ التَّعْظِيمَ فَيَكْفُرُ وَإِلَّا فَلَا أَهْـشَيْخَنَا."<sup>٨</sup>

وقال البجيرمي في تحفة الحبيب: مجرد السجود بين يدي المشايخ لا يقتضي تعظيم الشيخ كتعظيم الله عز وجل بحيث يكون معبوداً، والكفر إنما يكون إذا قصد ذلك.<sup>٩</sup>

١ تفسير النيسابوري: غرائب القرآن ورجائب الفرقان (١/ ٢٤٠-٢٤١)

٢ مجموع الفتاوى (٤/ ٣٦٠)

٣ تفسير القاسمي: محاسن التأويل (١/ ٢٩٠)

٤ البحر المحيط في التفسير (٦/ ٣٢٧)

٥ تفسير السعدي: تيسير الكريم الرحمن (ص: ٤٠٥)

٦ سبقت ترجمة هؤلاء الأعلام، ماعدا الدكتور الزحيلي فهو معاصر معروف.

٧- المبسوط، ١٣٠/٢٤.

٨ فتوحات الوهاب بتوضيح شرح منهج الطلاب (٥/ ١٢٤)

٩ حاشية البجيرمي على الخطيب: تحفة الحبيب على شرح الخطيب (١/ ٣٥٤)

وقال أبو محمد محمود بن أحمد الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني المتوفى:  
٨٥٥هـ " قلت: في هذا الزمان لا يسجدون لسلطان إلا تعظيماً وإجلالاً فلا يشك في  
كفرهم"<sup>١</sup>.

وقال الدكتور وهبة الزحيلي: " والخلاصة: اتفقت الأمة على أن السجود لآدم لم يكن  
سجود عبادة ولا تعظيم، وقال الزجاج: " (وَخَرُّوا لَهُ سُجَّدًا) كان من سنة التعظيم في ذلك  
الوقت أن يُسجَدَ للمعظم. وقيل: (وخرؤا له سجدا) وخرؤا لله"<sup>٢</sup>.

١ - البناية شرح الهداية، ١٢/١٩٩-٢٠٠

٢ معاني القرآن وإعرابه للزجاج (٣/ ١٢٩)

## الخاتمة

يمكن إجمال أهم نتائج هذا البحث فيما يلي:

أن كل سجود لغير الله محرم في شريعتنا، لكن منه ما يكون شركا أكبر، ومنه ما يكون دون ذلك

أن سجود العبادة لغير الله شرك أكبر بإجماع الأمة.

أن السجود لبعض البشر بقصد التحية لا بنية العبادة ؛ معصية كبيرة، وإثم عظيم، ووسيلة إلى الشرك الأكبر.

أن الراجح أن سجود الملائكة لآدم عليه السلام ؛ كان سجودا حقيقيا، وكان بنية التحية والتكريم لآدم عليه السلام، طاعة لله عز وجل.

أن الراجح أن سجود أبوي يوسف وإخوته له عليه السلام كان سجودا حقيقيا ولكنه للتحية والتبجيل لا لسجود عبادة.

أن سجود بعض الصحابة للنبي صلى الله عليه وسلم ؛ لو كان شركا أكبر ؛ لبينه النبي صلى الله عليه وسلم في حينه، ولم يكتف بقوله لهم لا تفعل.

أن سجود بعض البهائم للنبي صلى الله عليه وسلم ؛ لا يمكن أن يكون سجود عبادة، لأن البهائم لا تعبد غير الله.

أن سجود التعظيم هو سجود التحية، إلا إذا زاد التعظيم إلى عبادة المسجود له، فيصبح شركا أكبر.

أن من أطلق من العلماء القول بكفر من يسجد لغير الله، فيخرج ذلك على أنهم ربما أرادوا سجود العبادة لأنه هو المقصود عادة عند الإطلاق أو أنهم أرادوا الكفر الأصغر، أو أنه خطأ منهم.

## المصادر والمراجع:

القرآن الكريم

- الاختيار لتعليل المختار، المؤلف: عبد الله بن محمود بن مودود الموصلبي البلدحي، مجد الدين أبو الفضل الحنفي (المتوفى: ٦٨٣هـ)، عليها تعليقات: الشيخ محمود أبو دقيفة، الناشر: مطبعة الحلبي - القاهرة (وصورتها دار الكتب العلمية - بيروت، وغيرها)، تاريخ النشر: ١٣٥٦ هـ - ١٩٣٧ م
- الإصابة في تمييز الصحابة، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)
- الأعلام، المؤلف: خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي دمشقي (المتوفى: ١٣٩٦هـ)، الناشر: دار العلم للملايين.
- البحر الرائق شرح كنز الدقائق، المؤلف: زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (المتوفى: ٩٧٠هـ)، وفي آخره: تكملة البحر الرائق لمحمد بن حسين بن علي الطوري الحنفي القادري (ت بعد ١١٣٨ هـ)، وبالحنائية: منحة الخالق لابن عابدين، الناشر: دار الكتاب الإسلامي، الطبعة: الثانية - بدون تاريخ
- البحر المحيط في التفسير، المؤلف: أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير السنين الأندلسي (المتوفى: ٧٤٥هـ)، المحقق: صدقي محمد جميل، الناشر: دار الفكر - بيروت، الطبعة: ١٤٢٠ هـ.
- البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، المؤلف: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، الناشر: دار المعرفة - بيروت.
- البنية شرح الهداية، المؤلف: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر السنين العيني (المتوفى: ٨٥٥هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م
- التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، المؤلف: دوهبة بن مصطفى الزحيلي، الناشر: دار الفكر المعاصر - دمشق، الطبعة: الثانية، ١٤١٨ هـ
- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه: صحيح البخاري، المؤلف: محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ
- الجامع لأحكام القرآن: تفسير القرطبي، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: ٦٧١هـ)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، الناشر: دار الكتب المصرية - القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٣٨٤ هـ - ١٩٦٤ م
- الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي أو الداء والدواء، المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، الناشر: دار المعرفة - المغرب، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م

الجواهر الحسان في تفسير القرآن، المؤلف: أبو زيد عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف الثعالبي (المتوفى: ٨٧٥هـ)، المحقق: الشيخ محمد علي معوض والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٨ هـ

الدر المنثور، المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، الناشر: دار الفكر - بيروت.

الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، المحقق: مراقبة / محمد عبد المعيد ضان، الناشر: مجلس دائرة المعارف العثمانية - حيدر اباد / الهند، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢هـ / ١٩٧٢م.

السنن الكبرى، المؤلف: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ)، حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شليبي، أشرف عليه: شعيب الأرنؤوط، قدم له: عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.

السيبل الجرار المتفق على حدائق الأزهار، المؤلف: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، الناشر: دار ابن حزم، الطبعة: الأولى الطبعة: الخامسة عشر - أيار / مايو ٢٠٠٢ م الفتاوى الهندية، المؤلف: لجنة علماء برئاسة نظام الدين البلخي، الناشر: دار الفكر، الطبعة: الثانية، ١٣١٠ هـ.

الفصل في الملل والأهواء والنحل، المؤلف: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: ٤٥٦هـ)، الناشر: مكتبة الخانجي - القاهرة

الكشف والبيان عن تفسير القرآن، المؤلف: أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي، أبو إسحاق (المتوفى: ٤٢٧هـ)، تحقيق: الإمام أبي محمد بن عثور، مراجعة وتحقيق: الأستاذ نظير الساعدي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى ١٤٢٢، هـ - ٢٠٠٢ م.

اللباب في علوم الكتاب، المؤلف: أبو حفص سراج الدين عمر بن علي بن عادل الحنبلي الدمشقي النعماني (المتوفى: ٧٧٥هـ)، المحقق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨م.

المبسوط، المؤلف: محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (المتوفى: ٤٨٣هـ)، الناشر: دار المعرفة - بيروت، الطبعة: بدون طبعة، تاريخ النشر: ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م

المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، المؤلف: أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي (المتوفى: ٥٤٢هـ)، المحقق: عبد السلام عبد الشافي محمد، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤٢٢ هـ.

المحيط البرهاني في الفقه النعماني فقه الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه، المؤلف: أبو المعالي برهان الدين محمود بن أحمد بن عبد العزيز بن عمر بن مازة البخاري الحنفي (المتوفى: ٦١٦هـ)، المحقق: عبد الكريم سامي الجندي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م.

المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، المؤلف: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت

المعجم الوسيط، المؤلف: مجمع اللغة العربية بالقاهرة، (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار)، الناشر: دار الدعوة.

الموسوعة الفقهية الكويتية، صادر عن: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت، عدد الأجزاء: ٤٥ جزءاً، الطبعة: (من ١٤٠٤ - ١٤٢٧ هـ).

الهداية إلى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره، وأحكامه، وجمل من فنون علومه، المؤلف: أبو محمد مكي بن أبي طالب حمّوش بن محمد بن مختار القيسي القيرواني ثم الأندلسي القرطبي المالكي (المتوفى: ٤٣٧هـ)، المحقق: مجموعة رسائل جامعية بكلية الدراسات العليا والبحث العلمي - جامعة الشارقة، بإشراف أ. د: الشاهد البوشيخي، الناشر: مجموعة بحوث الكتاب والسنة - كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة الشارقة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م

الوسيط في تفسير القرآن المجيد، المؤلف: أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي (المتوفى: ٤٦٨هـ)

الوسيط في تفسير القرآن المجيد، المؤلف: أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي (المتوفى: ٤٦٨هـ)، تحقيق وتعليق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الشيخ علي محمد معوض، الدكتور أحمد محمد صيرة، الدكتور أحمد عبد الغني الجمل، الدكتور عبد الرحمن عويس، قلمه وقرطه: الأستاذ الدكتور عبد الحي الفرماوي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م.

إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، المؤلف: محمد ناصر الدين الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، إشراف: زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الثانية ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.

تاج العروس من جواهر القاموس، المؤلف: محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتضى، الزبيدي (المتوفى: ١٢٠٥هـ)، المحقق: مجموعة من المحققين، الناشر: دار الهداية.

تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشلبي، المؤلف: عثمان بن علي بن محجن البراعي، فخر الدين الزيلعي الحنفي (المتوفى: ٧٤٣ هـ)، الحاشية: شهاب الدين أحمد بن محمد بن أحمد بن يونس بن إسماعيل بن يونس الشلبي (المتوفى: ١٠٢١ هـ)، الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية - بولاق، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٣١٣ هـ

تجريد التوحيد المفيد، المؤلف: أحمد بن علي بن عبد القادر، أبو العباس الحسيني العبيدي، نقي الدين المقرئزي (المتوفى: ٨٤٥هـ)، المحقق: طه محمد الزيني، الناشر: الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، الطبعة: ١٩٨٩/١٤٠٩ م

تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٥ هـ.

- تفسير الراغب الأصفهاني، المؤلف: أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني (المتوفى: ٥٠٢هـ)، جزء ١: المقدمة وتفسير الفاتحة والبقرة، تحقيق ودراسة: د. محمد عبد العزيز بسيوني وآخرون، الناشر: كلية الآداب - جامعة طنطا، الطبعة الأولى: ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م
- تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار)، المؤلف: محمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين بن محمد بهاء الدين بن منلا علي خليفة القلموني الحسيني (المتوفى: ١٣٥٤هـ)، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، سنة النشر: ١٩٩٠ م
- تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار)، المؤلف: محمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين بن محمد بهاء الدين بن منلا علي خليفة القلموني الحسيني (المتوفى: ١٣٥٤هـ)، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، سنة النشر: ١٩٩٠ م.
- تفسير القرآن العظيم، المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، المحقق: سلمي بن محمد سلامة، الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩ م
- تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم، المؤلف: أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (المتوفى: ٣٢٧هـ)، المحقق: أسعد محمد الطيب، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثالثة - ١٤١٩ هـ.
- تفسير الكهف، المؤلف: محمد بن صالح بن محمد العثيمين (المتوفى: ١٤٢١هـ)، الناشر: دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ.
- تفسير الماتريدي (تأويلات أهل السنة)، المؤلف: محمد بن محمد بن محمود، أبو منصور الماتريدي (المتوفى: ٣٣٣هـ)، المحقق: د. مجدي باسلوم، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.
- تفسير الماوردي: النكت والعيون، المؤلف: أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (المتوفى: ٤٥٠هـ)، المحقق: السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان.
- تفسير المراغي، المؤلف: أحمد بن مصطفى المراغي (المتوفى: ١٣٧١هـ)، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، الطبعة: الأولى، ١٣٦٥ هـ - ١٩٤٦ م.
- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، المؤلف: عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي (المتوفى: ١٣٧٦هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠ م
- جامع البيان في تأويل القرآن، المؤلف: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ)، المحقق: أحمد محمد شاكر، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م

- حاشية الشَّهابِ عَلَى تَفْسِيرِ الْبَيْضَاوِيِّ، الْمُسَمَّاةُ: عَيَاةُ الْقَاضِي وَكَيْفَاةُ الرَّاضِي عَلَى تَفْسِيرِ الْبَيْضَاوِيِّ، الْمَوْلَفُ: شهاب الدين أحمد بن محمد بن عمر الخفاجي المصري الحنفي (المتوفى: ١٠٦٩هـ)، دار النشر: دار صادر بيروت.
- درء تعرض العقل والنقل، المؤلف: نقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـ)، تحقيق: الدكتور محمد رشاد سالم، الناشر: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثانية، ١٤١١ هـ - ١٩٩١
- رد المحتار على الدر المختار، المؤلف: ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي (المتوفى: ١٢٥٢هـ)، الناشر: دار الفكر - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
- روح البيان، المؤلف: إسماعيل حقي بن مصطفى الإستانبولي الحنفي الخلوتي، المولى أبو الفداء (المتوفى: ١١٢٧هـ)، الناشر: دار الفكر - بيروت.
- سير أعلام النبلاء، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، المحقق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م.
- شرح الزرقاني على المواهب اللدنية بالمنح المحمدية، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن عبد الباقي بن يوسف بن أحمد بن شهاب الدين بن محمد الزرقاني المالكي (المتوفى: ١١٢٢هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.
- عون المعبود شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن القيم: تهذيب سنن أبي داود وإيضاح غلله ومشكلاته، المؤلف: محمد نُشرف بن أمير بن علي بن حيدر، أبو عبد الرحمن، شرف الحق، الصديقي، العظيم آبادي (المتوفى: ١٣٢٩هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٥ هـ.
- عيون الرسائل والأجوبة على المسائل، المؤلف: عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب آل الشيخ (المتوفى: ١٢٩٣هـ)، المحقق: حسين محمد بوا، الناشر: مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة: الأولى.
- غرائب التفسير وعجائب التأويل، المؤلف: محمود بن حمزة بن نصر، أبو القاسم برهان الدين الكرمانی، ويعرف بتاج القراء (المتوفى: نحو ٥٠٥هـ)، دار النشر: دار القبة للثقافة الإسلامية - جدة، مؤسسة علوم القرآن - بيروت
- غرائب القرآن ورغائب الفرقان، المؤلف: نظام الدين الحسن بن محمد بن حسين القمي النيسابوري (المتوفى: ٨٥٠هـ)، المحقق: الشيخ زكريا عميرات، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٦ هـ
- فتاوى دار الإفتاء المصرية، المؤلف: دار الإفتاء المصرية.
- فتح القدير، المؤلف: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، الناشر: دار ابن كثير، دار الكلم الطيب - دمشق، بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٤ هـ.
- فتوحات الوهاب بتوضيح شرح منهج الطلاب المعروف بحاشية الجمل (منهج الطلاب اختصره زكريا الأنصاري من منهاج الطالبين للنووي ثم شرحه في شرح منهج الطلاب)، المؤلف: سليمان بن عمر بن منصور العجيلي الأزهری، المعروف بالجمل (المتوفى: ١٢٠٤هـ)، الناشر: دار الفكر، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.

- لباب التأويل في معاني التنزيل، المؤلف: علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم بن عمر الشبلي أبو الحسن، المعروف بالخازن (المتوفى: ٧٤١هـ)، تصحيح: محمد علي شاهين، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ.
- لسان العرب، المؤلف: محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (المتوفى: ٧١١هـ)، الناشر: دار صادر - بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤١٤ هـ.
- مجمع الأثر في شرح ملقى الأجر، المؤلف: عبد الرحمن بن محمد بن سليمان المدعو بشيخي زاده، يعرف بداماد أفندي (المتوفى: ١٠٧٨هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.
- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، المؤلف: أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (المتوفى: ٨٠٧هـ)، المحقق: حسام الدين القدسي، الناشر: مكتبة القدسي، القاهرة، عام النشر: ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م.
- مجموع الفتاوى، المؤلف: نقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (المتوفى: ٧٢٨هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، عام النشر: ١٤١٦هـ/١٩٩٥م.
- محاسن التأويل، المؤلف: محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق القاسمي (المتوفى: ١٣٣٢هـ)، المحقق: محمد باسل عيون السود، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٨ هـ.
- مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، المحقق: محمد المعتصم بالله البغدادي، الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦م.
- معالم التنزيل في تفسير القرآن: تفسير البغوي، المؤلف: محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (المتوفى: ٥١٠هـ)، المحقق: عبد الرزاق المهدي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ.
- معاني القرآن وإعرابه، المؤلف: إبراهيم بن السري بن سهل، أبو إسحاق الزجاج (المتوفى: ٣١١هـ)، المحقق: عبد الجليل عده شلي، الناشر: عالم الكتب - بيروت، الطبعة: الأولى ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
- معجم الشيوخ الكبير للذهبي، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، المحقق: الدكتور محمد الحبيب الهيلة، الناشر: مكتبة الصديق، الطائف - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
- معجم المؤلفين، المؤلف: عمر بن رضا بن محمد راعب بن عبد الغني كحالة النمشقي (المتوفى: ١٤٠٨هـ)، الناشر: مكتبة المثنى - بيروت، دار إحياء التراث العربي بيروت.
- معجم مقاييس اللغة، المؤلف: أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥هـ)، المحقق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر، عام النشر: ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩م.

مفاتيح الغيب: التفسير الكبير، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرزازي الملقب بفخر الدين الرزازي خطيب الري (المتوفى: ٦٠٦هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤٢٠هـ.

منهج الطلاب في فقه الإمام الشافعي رضي الله عنه، المؤلف: زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي، (المتوفى: ٩٢٦هـ)، المحقق: صلاح بن محمد بن عويضة، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.

هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، المؤلف: إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم البابائي البغدادي (المتوفى: ١٣٩٩هـ)، الناشر: طبع بعناية وكالة المعارف الجليلة في مطبعتها البهية لستانبول ١٩٥١.

سنن ابن ماجه، المؤلف: ابن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (المتوفى: ٢٧٣هـ) تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي الناشر: دار إحياء الكتب العربية.

الأحاد والمثاني، المؤلف: أبو بكر بن أبي عاصم وهو أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني (المتوفى: ٢٨٧هـ) المحقق: د. باسم فيصل أحمد الجوابرة الناشر: دار الراية - الرياض الطبعة: الأولى، ١٤١١ - ١٩٩١م.

المعجم الكبير للطبراني ، المؤلف: سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ) تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف وعناية: د/ سعد بن عبد الله الحميد ود/ خالد بن عبد الرحمن الجريسي الطبعة: الأولى: ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦ م.

سنن الدارمي: المؤلف: أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام بن عبد الصمد الدارمي، التميمي السمرقندي (المتوفى: ٢٥٥هـ) تحقيق: حسين سليم أسد الداراني الناشر: دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية الطبعة: الأولى — ١٤١٢ هـ - ٢٠٠٠ م.

مسند الإمام أحمد، المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ) المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي الناشر: مؤسسة الرسالة الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.

والأجري في الشريعة، المؤلف: أبو بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الأجرئي البغدادي (المتوفى: ٣٦٠هـ) المحقق: الدكتور عبد الله بن عمر بن سليمان الدميجي الناشر: دار الوطن - الرياض، الطبعة: الثانية - ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.

الدلائل، المؤلف: أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (المتوفى: ٤٣٠هـ) حققه: الدكتور محمد رواس قلعه جي، عبد البر عباس، الناشر: دار النفائس، بيروت الطبعة: الثانية - ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.

